

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/6

6 March 2017

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثامن والسبعون
مونتريال، 4 - 7 أبريل / نيسان 2017

معلومات ذات صلة بوضع مبادئ توجيهية بشأن تكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية
في بلدان المادة 5: الأنشطة التمكينية

خلفية

1- في اجتماعهم الثامن والعشرين¹، اعتمد الأطراف في بروتوكول مونتريال تعديل كيغالي²، واعتمدوا المقرر 2/XXVIII بشأن تعديل إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية. وطالب الأطراف في الفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII اللجنة التنفيذية بإدراج الأنشطة التمكينية التالية لكي يتم تمويلها فيما يتعلق بإزالة المواد الهيدروفلوروكربونية:

- (أ) بناء القدرات والتدريب على التعامل مع بدائل الهيدروفلوروكربون في قطاعات تقديم الخدمات والتصنيع والإنتاج،
- (ب) والتعزيز المؤسسي،
- (ج) والمادة 4 ب بشأن الترخيص،
- (د) وتقديم التقارير،
- (هـ) والمشروعات الإيضاحية،
- (و) ووضع الاستراتيجيات الوطنية.

2- وفي سياق البند 10 من جدول الأعمال بشأن المسائل ذات الصلة باللجنة التنفيذية الناشئة من الاجتماع الثامن والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال في الاجتماع السابع والسبعين³، ناقشت اللجنة التنفيذية مذكرة مقدمة من الأمانة

¹ كيغالي، رواندا من 10 إلى 15 أكتوبر/ تشرين الأول 2016.

² المقرر 2/XXVIII / 1، المرفق الأول بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/28/12

يهدف الحصول على توجيه من اللجنة التنفيذية بشأن المضي قدما بتنفيذ المقرر 2/XXVIII. وناقشت اللجنة التنفيذية أيضا كيفية التعامل مع المساهمات الطوعية الإضافية من مجموعة من البلدان المانحة بهدف تمويل أنشطة لتنفيذ إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية.

3- بالإضافة إلى المناقشة، قررت اللجنة التنفيذية، في جملة أمور، عقد اجتماع خاص مدته أربعة أيام في أوائل عام 2017 لمعالجة المسائل المتعلقة بتعديل كيغالي الناشئة من المقرر 2/XXVIII. وطالبت اللجنة التنفيذية الأمانة بإعداد جدول أعمال الاجتماع على أساس، في جملة أمور، وثيقة ستعدها الأمانة تحتوي على معلومات أولية عن، من بين أمور أخرى، الأنشطة التمكينية اللازمة لمساعدة بلدان المادة 5 في بدء إعداد تقاريرهم والأنشطة التنظيمية فيما يتعلق بتدابير مراقبة الهيدروفلوروكربون (المقرر 59/77 (ب) (2)).

4- وكذلك دعت اللجنة التنفيذية الأعضاء في الاجتماع السابع والسبعين إلى تقاسم المعلومات ذات الصلة مع الأمانة في موعد أقصاه 31 يناير/ كانون الثاني 2017، نظرا لضيق الوقت المتبقي قبل نهاية عام 2016 (القرار 59/77 (ج))⁴.

5- وقررت اللجنة التنفيذية أيضا، في جملة أمور، قبول، مع التقدير، المساهمات الإضافية التي أعلن عنها عدد من الأطراف غير العاملة بالمادة 5 من أجل تقديم الدعم للبدء السريع في تنفيذ تعديل كيغالي. وتقرر أيضا إتاحة المساهمات الإضافية لبلدان المادة 5 التي لديها خط أساس لاستهلاك الهيدروفلوروكربون فيما بين عامي 2020 و2022، وعقدت عزمها رسميا على التصديق على تعديل كيغالي وتحمل على عاتقها التزامات لإزالة الهيدروفلوروكربون تدريجيا في وقت مبكر من أجل دعم الأنشطة التمكينية، مثل بناء القدرات والتدريب على التعامل مع بدائل الهيدروفلوروكربون، والمادة 4 ب بشأن الترخيص وإعداد التقارير وأنشطة إعداد المشروع، مع الأخذ في الاعتبار - ولكن لا يقتصر على ذلك - المبادئ التوجيهية ذات الصلة وقرارات اللجنة التنفيذية. وطالبت اللجنة الأمانة بإعداد وثيقة تصف الإجراءات الممكنة لحصول البلدان المذكورة أعلاه على المساهمات الإضافية للبدء السريع للأنشطة التمكينية (المقرر 59/77 (د) (1) و(2) و(3))⁵.

6- أعدت الأمانة هذه الوثيقة استجابة للعناصر المذكورة أعلاه في المقرر 59/77.

نطاق الوثيقة

7- منذ إنشاء الصندوق المتعدد الأطراف في عام 1991، وضعت اللجنة التنفيذية السياسات والمبادئ التوجيهية ووافقت على تمويل الأنشطة الواردة في الفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII لدعم إزالة المواد الخاضعة للرقابة في بلدان المادة 5. ولكي تعد هذه الوثيقة، استعرضت الأمانة القرارات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة بالأنشطة التمكينية التي اعتمدها الأطراف واللجنة التنفيذية التي يمكن أن تكون بمثابة إطار مستدام وفعال من حيث التكلفة ونجاح لإزالة استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون في بلدان المادة 5. ويمكن أن تساعد المعلومات الواردة في هذه الوثيقة اللجنة التنفيذية في البت في أي من الأنشطة التمكينية يمكن تمويلها من المساهمات الإضافية وقدرها 27 مليون دولار أمريكي من أجل البدء السريع في تنفيذ تعديل كيغالي لبلدان المادة 5 التي لديها سنوات خط أساس لاستهلاك الهيدروفلوروكربون فيما بين عامي 2020 و2022.

8- وعند استعراض هذه الوثيقة، قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر في المعلومات التالية المقدمة من أعضاء اللجنة التنفيذية استجابة للمقرر 59/77 (ج).

³ مونتريال، كندا من 28 نوفمبر/ تشرين الثاني إلى 2 ديسمبر/ كانون الأول 2016.

⁴ وردت معلومات من حكومات الأرجنتين وألمانيا واليابان والولايات المتحدة الأمريكية. ومع ذلك، قدمت حكومتا ألمانيا واليابان فقط المعلومات المتعلقة بهذه الوثيقة. ويرد النص الكامل للمعلومات الواردة من أعضاء اللجنة التنفيذية في المرفق الثاني بالوثيقة (جدول الأعمال المؤقت المشروع).

⁵ يمكن الاطلاع على إجراءات الوثيقة ذات الصلة ببلدان المادة 5 التي لديها سنوات خط أساس استهلاك الهيدروفلوروكربون من عام 2020 إلى عام 2022 للحصول على المساهمات الإضافية لأنشطة التمكين في UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/10.

اليابان

9- فيما يتعلق بالأنشطة التمكينية، تعتقد حكومة اليابان أنه يجب إعطاء الأولوية على وجه الخصوص إلى: (أ) بناء القدرات والتدريب على التعامل مع بدائل الهيدروفلوروكربون في قطاعات تقديم الخدمات والتصنيع والإنتاج، و(ب) تعزيز المؤسسات، و(ج) المشروعات الإيضاحية.

ألمانيا

10- ذكرت حكومة ألمانيا أن الأنشطة التمكينية كانت لازمة لمساعدة بلدان المادة 5 في الشروع في إعداد تقاريرهم وأنشطتهم التنظيمية المتعلقة بإجراءات السيطرة على الهيدروفلوروكربون. ووفقاً للمقرر 2/XXVIII، الأنشطة التالية مؤهلة للحصول على التمويل: تنفيذ استراتيجيات إزالة الهيدروفلوروكربون والتوعية العامة وإبلاغ البيانات وتدريب الجمارك والإنفاذ، وتدريب وبناء قدرات قطاع الخدمات وتدابير الإدخال الآمن للبدائل الخطرة.

11- توصي حكومة ألمانيا بدمج تمويل قطاع الخدمات في إطار الخفض التدريجي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمواد الهيدروفلوروكربونية بأسرع ما يمكن من أجل دعم / تسهيل التصديق المبكر والخفض السريع للمواد الهيدروفلوروكربونية. وخاصة، حاجة بلدان المادة 5 إلى نظم لتراخيص الاستيراد / التصدير والحصص، وإعداد التقارير وجمع البيانات والجمارك والأنظمة المعدلة وتدريب جديد للمواد القابلة للاشتعال، والإدخال المبكر للبدائل ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض من أجل الحد من التحول إلى المواد ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المرتفع في هذه الأثناء.

12- ترغب حكومة ألمانيا في معالجة المسائل التالية في استراتيجية / خطة إدارة الهيدروفلوروكربون:

(أ) الأنشطة التي ستسرع الإزالة والحد من زيادة الهيدروفلوروكربون بأقصى سرعة وفعالية، مع الأخذ في الاعتبار عمر تأثير البدائل في معدلات التسرب الواقعية على النحو المقرر في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (القرار 41/72)؛

(ب) ومخزون المواد الهيدروفلوروكربونية: منهجيات لتحديد خطوط الأساس لاستهلاك كل من الهيدروفلوروكربون والطاقة في قطاعات التبريد وتكييف الهواء؛

(ج) والسعي إلى التأزر عند التمكين: أنشطة قطاع الخدمات لبناء القدرات والتدريب على بدائل الهيدروفلوروكربون في قطاعي التصنيع والإنتاج؛ ووضع استراتيجيات وطنية لهيكل مؤسسي مشترك لدعم وإدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمواد الهيدروفلوروكربونية؛ والمادة 4 ب بشأن الترخيص وتقديم التقارير؛

(د) والمشروعات الإيضاحية: كيفية تحديد القطاعات الفرعية الرئيسية واختيار المشروعات الإيضاحية التي تمكن من إدارة الهيدروكلوروفلوروكربون والهيدروفلوروكربون والضوابط والإنفاذ؛ ويمكن ربط التمويل بخطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون،

(هـ) والتنفيذ: مطالبة البلدان بتقديم المشورة بشأن الأنشطة التي لها أهمية خاصة لإجراءات "البداية السريع" للخفض التدريجي.

13- وفيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية للأنشطة التمكينية، ذكرت حكومة ألمانيا أن الأمانة قد أوصت باستخدام 27 مليون دولار أمريكي للأنشطة التمكينية. وذكرت حكومة ألمانيا أيضاً أن الأمانة تتوقع أن يكون تمويل الأنشطة التمكينية للهيدروفلوروكربون مماثلاً للتمويل اللازم لتغطية تكاليف وضع خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. وإذا كان الأمر كذلك، عندئذ ستبقى أموال قليلة للغاية (في حالة إدراج تكاليف الدعم) لفعل أي شيء آخر غير الأنشطة التمكينية. وينبغي إعطاء الأولوية للتغلب على العوائق التنظيمية وغيرها، مع مطالبة اللجنة التنفيذية الوكالات الثنائية والمنفذة بتقديم مقترحات بشأن التمويل وإعداد مساعدة بناء القدرات.

مقدمة

14- منذ إنشاء الصندوق المتعدد الأطراف، تم تمويل الأنشطة الواردة في الفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII بصفتها أنشطة مستقلة أو بصفتها عنصر من خطط القطاع أو الخطط الوطنية للإزالة، ولم يتم تعريفها بأنها "أنشطة تمكينية" على هذا النحو.

15- تمت الموافقة على "الأنشطة التمكينية" للمرة الأولى في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين⁶، حيث وضعت الحكومة الصينية برنامج وطني للتمكين باعتباره جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجية الشاملة للصين من أجل الامتثال لأهداف مراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعامي 2013 و 2015، التي تضم ثلاثة عناصر فرعية هي: بناء قدرات السلطات الوطنية والمحلية؛ وتعزيز الرقابة على استيراد وتصدير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، واستراتيجية الاتصالات.

16- أثناء إعداد هذه الوثيقة، لاحظت الأمانة أن الأنشطة التمكينية الواردة في الفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII تتعلق بعدة عناصر أخرى في هذا المقرر. مثل:

(أ) يتعلق "بناء القدرات والتدريب على التعامل مع بدائل الهيدروفلوروكربون في قطاعات تقديم الخدمات والتصنيع والإنتاج: "بتكاليف الإدخال الآمن للبدائل القابلة للاشتعال والسامة" لاستهلاك قطاع التصنيع (الفقرة 15 (أ)(6))؛ و"برامج اعتماد وتدريب الفنيين على التعامل الآمن، والممارسات الجيدة والسلامة فيما يتعلق بالبدائل، بما في ذلك معدات التدريب" لقطاع الخدمات (الفقرة 15 (ج) (3))؛ و"بناء القدرات لتحقيق السلامة: مطالبة اللجنة التنفيذية بتحديد أولويات المساعدة الفنية وبناء القدرات لمعالجة مسائل السلامة المرتبطة بالبدائل ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض أو التي لا تحدث احترار عالمي" (الفقرة 23)؛

(ب) ويتعلق "التعزيز المؤسسي" بتعزيز المؤسسات: توجيه اللجنة التنفيذية لزيادة دعم التعزيز المؤسسي في ضوء الالتزامات الجديدة المتعلقة بالمواد الهيدروفلوروكربونية بموجب التعديل" (الفقرة 21)؛

(ج) وتتعلق "المادة 4 ب بشأن الترخيص": "بوضع السياسات وتنفيذها" لقطاع الخدمات (الفقرة 15 (ج) (2))، وبما أن وضع وتعزيز وتشغيل نظام الترخيص (والحصص) وارد هنا، يكون "تدريب ضباط الجمارك" لقطاع الخدمات (الفقرة 15 (ج) (4))، الذي يعد أحد الأهداف الرئيسية لبرامج التدريب هو تدريب ضباط الجمارك والسلطات على عملية استيراد / تصدير المواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال؛ و "منع الاتجار غير المشروع في المواد الهيدروفلوروكربونية" (الفقرة 15 (ج) (5))؛

(د) ويتعلق "إعداد التقارير" "بالتعزيز المؤسسي" (الفقرة 20 (ب) تحت عنوان "الأنشطة التمكينية" (الفقرة 21)، حيث يكون تقديم التقارير في إطار المادة 7 من بروتوكول مونتريال إلى أمانة الأوزون، وفي إطار التقرير المرحلي عن تنفيذ البرنامج القطري (بيانات البرنامج القطري) إلى أمانة الصندوق إحدى مسؤوليات وحدة الأوزون الوطنية الرئيسية (المدعومة من خلال "التعزيز المؤسسي").

الأنشطة التمكينية على النحو المنصوص عليه في المقرر 2/XXVIII

17- ترد القرارات ذات الصلة والممارسة الحالية للأطراف واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالأنشطة التمكينية في الفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII أدناه.

⁶ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/64/29. تتضمن الاتفاق المبرم بين حكومة الصين واللجنة التنفيذية من أجل إزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية قسماً عن "تمويل خطة قطاع الخدمة، شاملاً برنامج التمكين" (صفحة 5 من المرفق السابع والعشرين بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/64/53).

بناء القدرات والتدريب على التعامل مع بدائل الهيدروفلوروكربون في قطاعات تقديم الخدمات والتصنيع والإنتاج
قرارات وممارسة اللجنة التنفيذية السابقة

18- وافقت اللجنة التنفيذية منذ الاجتماع الرابع (يونيه/ حزيران 1991) على التمويل اللازم لبناء القدرات والتدريب على التعامل مع بدائل المواد المستنفدة للأوزون، وخاصة المواد الهيدروفلوروكربونية والمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، في قطاعي التصنيع والخدمات. كما تم اعتماد تمويل لأنشطة مماثلة لإدخال تكنولوجيات بديلة لاستخدام بروميد الميثيل في تخزين التربة وكمادة تخزين للسلع والهاكل.

19- ونفذت معظم برامج التدريب على الصعيد القطري، بصفتها أنشطة مستقلة بذاتها حتى الاجتماع الثالث والعشرين (نوفمبر/ تشرين الثاني 1997)، حيث تمت الموافقة على خطط إدارة غازات التبريد لخمسة بلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض⁷. ومنذ ذلك الحين، تم إدراج برامج التدريب في الخطط القطاعية (مثل، خطط إدارة الإزالة النهائية للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض) والخطط الوطنية للإزالة وخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتناولت هذه البرامج التدريبية الاحتياجات التدريبية لفئتين من الجهات المعنية:

(أ) ضباط الجمارك وضباط إنفاذ القانون على التشريعات والأنظمة الصادرة على الصعيد القطري لإزالة المواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال، بما في ذلك تنفيذ نظم تراخيص الاستيراد / التصدير الإلزامية (بموجب المادة 4 ب من بروتوكول مونتريال) وما يرتبط بها من نظم الحصص،

(ب) وتدريب فنيي خدمة التبريد على ممارسات الخدمة الجيدة، بما في ذلك التعامل السليم مع غازات التبريد البديلة، واسترداد وإعادة تدوير غازات التبريد و، إلى حد أقل، التعديل التحديثي لأجهزة التبريد إلى غازات التبريد غير القائمة على المواد المستنفدة للأوزون.

20- وتشمل الخصائص الأخرى للتدريب المقدم في إطار الصندوق المتعدد الأطراف:

(أ) التدريب بصفته عنصر ممول من المشروعات الاستثمارية من أجل التحويل إلى التكنولوجيات البديلة المستخدمة في تصنيع المعدات (مثل أجهزة التبريد وتكييف الهواء) والمنتجات (مثل الرغاوى أو الإيروسولات)، و/ أو العمليات (مثل، معدات التنظيف بالمذيبات غير القائمة على المواد المستنفدة للأوزون) حيث تم تدريب المهندسين والفنيين على صعيد المؤسسة على تشغيل التكنولوجيا البديلة المدخلة والمعدات المرتبطة بها،

(ب) وبرامج تدريب إقليمية ومعالجة المسائل المتعلقة، في جملة أمور، بوضع السياسات وتدريب المزيد من العاملين والتدريب المحدد لقطاعات معينة مثل الرغوة والهالونات والتبريد والمذيبات، وبرامج التدريب العالمية لعدد من الموضوعات التي تمت الموافقة عليها منذ الاجتماع السادس (فبراير/ شباط 1992).

21- وتم توفير بناء القدرات (باستثناء الدعم المالي المباشر لوحدات الأوزون الوطنية، الذي يعتبر في إطار "التعزيز المؤسسي") على الصعيدين الإقليمي والعالمي، من خلال برنامج المساعدة على الامتثال لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (الأمم المتحدة للبيئة). ويجري تعزيز بناء القدرات لمسؤولي الأوزون والجهات المعنية الرئيسية على مجموعة واسعة من الموضوعات منذ الموافقة على الشبكة الإقليمية الأولى لمسؤولي الأوزون في الاجتماع التاسع (مارس/ آذار 1993). وتعد اجتماعات الشبكة الإقليمية سنويا. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في التذكير بأنه في الاجتماع الثامن والعشرين، طالب الأطراف اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بالنظر في الإبقاء على أو، إذا لزم الأمر، زيادة مساعدة الصندوق الفنية وبناء القدرات، وبخاصة من خلال برنامج الأمم المتحدة للبيئة للمساعدة على الامتثال، بهدف تحسين التعاون بين السلطات الوطنية المسؤولة عن تنفيذ بروتوكول مونتريال ولجان المعايير الوطنية والإقليمية (الفقرة 6 من المقرر 4/XXVIII).

⁷ البهاما وجورجيا وغويانا وسانت لوسيا وترينيداد وتوباغو.

22- كانت العديد من التكنولوجيات البديلة التي أدخلت كبداية للمواد المستنفدة للأوزون في جميع قطاعات التصنيع وخدمات التبريد قابلة للاشتعال و/ أو سامة. وفي جميع الحالات، تم توفير المعدات المتعلقة بالسلامة بصفاتها تكلفة إضافية مؤهلة، وراعت برامج بناء القدرات والتدريب مسائل السلامة المرتبطة بالتكنولوجيا البديلة بشكل تام (وفقا للفقرة 23 من المقرر 2/XXVIII⁸). وأجريت المزيد من مناقشة قرارات وممارسة اللجنة التنفيذية السابقة المتعلقة بالإدخال الآمن للبدائل القابلة للاشتعال والسامة في وثيقة عن المعلومات ذات الصلة بوضع مبادئ توجيهية بشأن تكلفة التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع معايير للتمويل⁹.

الأنشطة المحتملة لتسهيل إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية

23- في سياق إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية، يمكن مراعاة الأنشطة التالية:

(أ) سوف يحتاج تدريب ضباط الجمارك والإنفاذ الذي يتناول الالتزامات بموجب تعديل كيغالي إلى تطوير وإدراجه في برامج التدريب المنفذة في جميع بلدان المادة 5؛

(ب) وتستخدم المواد الهيدروفلوروكربونية بكثرة على نطاق واسع في تطبيقات التبريد وتكييف الهواء بالمقارنة مع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، مع العلم بأنه من المتوقع وجود نسبة كبيرة من استهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية من المخلوطات. والتكنولوجيات البديلة للمواد الهيدروفلوروكربونية للعديد من التطبيقات التي أصبحت متاحة تجاريا في بلدان المادة 5 هي القابلة للاشتعال أو السامة إلى حد ما، وسيستلزم إدخالها اعتماد معايير (وطنية أو دولية) وتنقيح قواعد الممارسة وتعديل الأنظمة و/ أو المعايير الفنية وإنفاذ هذه المعايير والتوعية؛

(ج) وسوف تحتاج برامج تدريب فنيي التبريد في بلدان المادة 5 إلى تنقيح شامل لمعالجة مسألة قابلية غازات التبريد للاشتعال و/ أو سميتهما الجاري إدخالها، مع العلم بأن برامج التدريب لها تأثير مباشر على الحد من انبعاث غازات التبريد في الغلاف الجوي وعلى الحد من استهلاك الطاقة على أساس تحسين كفاءة الطاقة في معدات التبريد وتكييف الهواء المصانة والمخدومة بشكل جيد،

(ح) ويمكن أن يتجنب إدخال واعتماد و/ أو الاستفادة من التكنولوجيات البديلة ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض المبكر في الأسواق السائدة في بلدان المادة 5 استبدال التكنولوجيات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالتكنولوجيات القائمة على المواد الهيدروفلوروكربونية ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المرتفع، وبالتالي تقليل استهلاك وإنتاج المواد الهيدروفلوروكربونية في المستقبل.

التعزيز المؤسسي

24- تمت مناقشة دعم التعزيز المؤسسي لبلدان المادة 5 منذ الاجتماع الخامس (نوفمبر/ تشرين الثاني 1991)، عندما أدركت اللجنة التنفيذية، في جملة أمور، أن تقديم الدعم للتعزيز المؤسسي في أحد بلدان المادة 5 قد، في بعض الحالات، يكون عنصرا أساسيا في تحقيق أهداف الصندوق المتعدد الأطراف وبروتوكول مونتريال¹⁰. وكان الهدف الرئيسي للتعزيز المؤسسي هو توفير الموارد اللازمة لتمكين بلدان المادة 5 من تعزيز آلية داخل بلدانهم لتسهيل التنفيذ السريع والفعال لمشروعات إزالة المواد المستنفدة للأوزون، وضمان التواصل بين البلد المعني واللجنة التنفيذية وأمانة الصندوق والوكالات المنفذة¹¹. وفي الاجتماع نفسه، تمت الموافقة على تمويل التعزيز المؤسسي للمرة الأولى على أساس وثيقة عن التعزيز المؤسسي، التي حددت

⁸ إيلاء الأولوية للمساعدة الفنية وبناء القدرات من أجل معالجة مسائل السلامة المتعلقة بالبدائل ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض أو التي لا تحدث احترار عالمي.

⁹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/5

¹⁰ الفقرة 28 (د) في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/5/16

¹¹ الفقرة 74 في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/7/30

أسقفا دلالية وفئات التمويل وعناصر الدعم المالي¹². ومنذ ذلك الحين، وافقت اللجنة التنفيذية على 131 مليون دولار أمريكي تقريبا (بما في ذلك تكاليف الدعم) لمشروعات في 145 بلدا من بلدان المادة 5.

25- رغم إدراج التعزيز المؤسسي في الفقرة 20 من المقرر 2/XXVIII بصفته نشاط تمكين، في سياق الفقرة 21 من المقرر نفسه، وجه الأطراف اللجنة التنفيذية لزيادة دعم التعزيز المؤسسي في ضوء الالتزامات الجديدة المتعلقة بالمواد الهيدروفلوروكربونية بموجب هذا التعديل."

26- نظرا لأهمية التعزيز المؤسسي من أجل تنفيذ بروتوكول مونتريال وعدد القرارات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية، ترد مناقشة التعزيز المؤسسي في سياق تعديل كيغالي والمقرر 2/XXVIII في الوثيقة عن المعلومات ذات الصلة بوضع مبادئ توجيهية بشأن تكلفة إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: التعزيز المؤسسي¹³.

المادة 4 ب من بروتوكول مونتريال (الترخيص)

قرارات وممارسة اللجنة التنفيذية السابقة

27- تشترط المادة 4 ب من بروتوكول مونتريال أن ينشئ وينفذ كل طرف نظاما لترخيص استيراد وتصدير المواد الخاضعة للرقابة الجديدة والمستعملة والمعاد تدويرها والمستصلحة الواردة في المرفقات ألف وباء وجيم وهاء من بروتوكول مونتريال. ومنذ اعتماد البروتوكول، اتخذ الأطراف واللجنة التنفيذية سلسلة من القرارات لتمويل أنشطة لتمكين بلدان المادة 5 من الامتثال لالتزاماتها المتعلقة بالمادة 4 ب، على النحو الموجز في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

28- وفيما يتعلق بالمادة 4 ب من بروتوكول مونتريال، أدرج تعديل كيغالي النص التالي بعد الفقرة 2: "سوف ينشئ وينفذ كل طرف - قبل 1 يناير/ كانون الثاني 2019 أو في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ بدء نفاذ هذه الفقرة، أيهما أقرب - نظاما لترخيص استيراد وتصدير المواد الخاضعة للرقابة الجديدة والمستعملة والمعاد تدويرها والمستصلحة الواردة في المرفق "او" وقد يؤجل أي طرف من الأطراف العاملة بموجب الفقرة 1 من المادة 5 بقرار أنه ليس في وضع يمكنه من إنشاء وتنفيذ هذا النظام بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2019 اتخاذ تلك الإجراءات حتى 1 يناير/ كانون الثاني 2021."

29- إحدى المسائل المتعلقة ذات الصلة بوضع نظام ترخيص للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية هي أن استبدالها يشمل المواد الهيدروفلوروكربونية حيث يتوقع نمو التجارة العالمية، ولكنها لم تكن مدرجة في النظام المنسق لتصنيف السلع وترميزها (النظام المنسق) الذي أنشأته وتصونه المنظمة العالمية للجمارك، مما صعب على سلطات الجمارك التعرف على الطبيعة غير المشروعة لاستيراد أو تصدير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إذا صرح بها كمواد هيدروفلوروكربونية. لذلك طالب الأطراف في الاجتماع السادس والعشرين (نوفمبر/ تشرين الثاني 2014) أمانة الأوزون بالتواصل مع المنظمة العالمية للجمارك لدراسة إمكانية تعيين رموز النظام المنسق الفردية لغالبية البدائل المفلورة المتداولة الأكثر شيوعا للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمواد الهيدروفلوروكربونية المصنفة تحت رمز النظام المنسق 2903.39، وحث الأطراف على اتخاذ الخطوات اللازمة لتزكية هذه التصنيفات الجمركية الدولية والنظر في وضع مدونات الجمارك المحلية للبدائل ذات الصلة (المقرر 8/XXVI).

الأنشطة المحتملة لتسهيل إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية

30- في سياق إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية، قد تحتاج بلدان المادة 5 إلى تعزيز سياساتها والهيكل الأساسية التنظيمية، ومراجعة وتحديث و/ أو تطوير التشريعات (إذا لزم الأمر)، بما في ذلك نظم تراخيص الاستيراد / التصدير والحصص لكي تشمل المواد الهيدروفلوروكربونية، وتقديم تقرير عن هذه النظم إلى أمانة الأوزون وفقا للمادة 4 ب من البروتوكول. سيسهل وضع هذه السياسات مبكرا التصديق على تعديل كيغالي. ويتعين على بلدان المادة 5 التي ترغب في

¹² تمت الموافقة على مشروعات التعزيز المؤسسي لشبلي والأردن والمكسيك.

¹³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/7.

التصديق قبل عام 2019 إنشاء نظام التراخيص بحلول عام 2018 من أجل استيفاء شروط إعداد التقارير اللازمة بعد ثلاثة أشهر من كونها طرفاً.

تقديم التقارير

قرارات وممارسة اللجنة التنفيذية السابقة

31- يطلب من الأطراف في بروتوكول مونتريال تقديم تقرير في إطار المادة 7، وبيانات عن المواد الخاضعة للرقابة سنوياً إلى أمانة الأوزون. وبالإضافة إلى ذلك، يطلب من بلدان المادة 5 تقديم بيانات عن المواد الخاضعة للرقابة حسب القطاع والقطاع الفرعي في إطار بيانات البرنامج القطري لأمانة الصندوق. ويعرض هذا القسم من الوثيقة القرارات الرئيسية بشأن إبلاغ بلدان المادة 5 عن البيانات المتعلقة بإزالة المواد الهيدروفلوروكربونية، وتتلخص القرارات الأخرى ذات الصلة بإبلاغ البيانات في المرفق الثاني بهذه الوثيقة.

بيانات المادة 7

32- تشترط المادة 7 من بروتوكول مونتريال أن يقدم كل طرف إلى أمانة الأوزون، في غضون ثلاثة أشهر من كونه طرفاً، بيانات إحصائية (أو أفضل تقديرات ممكنة لهذه البيانات في حالة عدم توافر البيانات الفعلية) عن إنتاجه وصادراته لكل مادة من المواد الخاضعة للرقابة الواردة في المرفقات ألف وباء وجيم وهاء بما في ذلك الكميات المستخدمة كمواد أولية، والكميات المباداة باستخدام تكنولوجيات معتمدة من الأطراف، والواردات والصادرات من وإلى الأطراف وغير الأطراف على التوالي، وبخصوص المادة المدرجة في المرفق هاء، الكميات المستخدمة في الحجر الصحي وتطبيقات ما قبل الشحن. واستخدمت البيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7 لحساب خط أساس استهلاك المواد الخاضعة للرقابة، وكذلك لتحديد امتثال أحد الأطراف لأحكام البروتوكول¹⁴.

33- أضاف اعتماد تعديل كيغالي في اجتماع الأطراف الثامن والعشرين المرفق "واو" لبروتوكول مونتريال، الذي أضاف 18 مادة هيدروفلوروكربونية بصفتها مواد خاضعة للرقابة. وبما أنه من المحتمل أن يكون استهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية الواردة في الخلطات كبيراً في العديد من البلدان، فمن المهم أن تشرع البلدان في اتخاذ إجراءات لوضع منهجيات لجمع بيانات عن استهلاك الهيدروفلوروكربون (بما في ذلك خلطات الهيدروفلوروكربون)، مع العلم بأنه قد يتفق اجتماع الأطراف على الأشكال الجديدة لإعداد التقارير. وقد تعدل بلدان المادة 5 التي أكملت دراسات استقصائية عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون، التي شملت المواد الهيدروفلوروكربونية، نهج جمع البيانات المستخدمة في الدراسات الاستقصائية من أجل تسهيل إبلاغ البيانات.

بيانات البرنامج القطري

34- بدأ إبلاغ بيانات البرنامج القطري في الاجتماع الخامس (نوفمبر/ تشرين الثاني 1991). ومنذ ذلك الحين، استخدمت بيانات البرنامج القطري التي ساعدت في تقييم أفاق بلدان المادة 5 في جهودها الرامية إلى الامتثال لواحد أو أكثر من تدابير الرقابة في بروتوكول مونتريال، من أجل تحديد المواد المستنفدة للأوزون لكي تتم معالجتها من خلال اتخاذ إجراءات بدعم من الصندوق المتعدد الأطراف، وكانت هي الدعامة لتنفيذ المشروعات والأنشطة في جميع بلدان المادة 5 بمساعدة الصندوق المتعدد الأطراف.

35- يطلب من بلدان المادة 5 تقديم بيانات البرنامج القطري سنوياً، التي تشمل معلومات عن جميع المواد المستنفدة للأوزون بما فيها المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتقدم بيانات البرنامج القطري أفضل التقديرات للاستخدام حسب القطاع، وكذلك معلومات عن الواردات من هذه المواد. ووافقت اللجنة التنفيذية على صيغة الإبلاغ عن بيانات البرنامج القطري ويتم تنقيحها تبعاً عندما يتم إدراج مواد جديدة أو عندما تكون بيانات الاستهلاك لبعض المواد غير مطلوبة (أي المواد

¹⁴ تطالب المادة 8 من البروتوكول بشأن عدم الامتثال الأطراف، في أول اجتماع لهم، بأن يدرسوا ويعتمدوا إجراءات وآليات مؤسسية لتحديد حالات عدم الامتثال لأحكام هذا البروتوكول ولكيفية التعامل مع الأطراف غير الممتثلين.

الهيدروفلوروكربونية / رابع كلوريد الكربون)، مع التعديل الأخير الذي أجري في الاجتماع الثالث والستين (أبريل/ نيسان 2011) (المقرر 4/64 (ب) (2)).

36- قررت اللجنة التنفيذية في اجتماعها السادس والسبعين أيضا (يوليو/ تموز 2016) النظر في تنقيح صيغة إبلاغ بيانات البرنامج القطري في اجتماع مقبل، على أساس نتائج الدراسات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون والمناقشات التي أجريت حول تعديل الهيدروفلوروكربون (المقرر 7/76 (ج) و (د)).

الأنشطة المحتملة لتسهيل إزالة الهيدروفلوروكربون

37- في سياق إزالة الهيدروفلوروكربون، قد يكون للإبلاغ عن البيانات لكل من المادة 7 والبرنامج القطري أهمية خاصة ولبلدان المادة 5 التي ترغب في التصديق المبكر على تعديل كيغالي بوجه خاص، لأن المنهجية وصيغ الإبلاغ قد تتغير مع المتطلبات الجديدة للمواد الهيدروفلوروكربونية. وفي هذا الصدد، قد ترغب اللجنة التنفيذية في الإشارة إلى المنظمة العالمية للجمارك، من خلال لجنتها الفرعية للاستعراض المنسق واللجنة الفرعية العلمية، التي نظرت في طلب الأطراف في المقرر XXVI/8 تعيين رموز النظام المنسق الفردية للمواد الهيدروفلوروكربونية الأكثر شيوعا. وفي ديسمبر/ كانون الأول 2016 كان هناك اتفاق بالإجماع على تعديل التسميات ذات الصلة لكي تنظر فيها لجنة الاستعراض المنسق بكاملها في اجتماعها المقبل، 20 - 24 مارس/ آذار 2017. وإذا تمت الموافقة عليها، سوف تحال التسميات الجديدة إلى المجلس العالمي للجمارك، الذي يتوقع اجتماعه في أكتوبر/ تشرين الأول أو نوفمبر/ تشرين الثاني عام 2017، من أجل الموافقة النهائية. ورغم أن رموز النظام المنسق الجديدة في هذه الحالة سوف تدخل حيز النفاذ في 1 يناير/ كانون الثاني 2022، يمكن أن تبدأ الحكومات في هذه الأثناء تطبيق الرموز الجديدة في أي وقت بعد موافقة المجلس النهائية. ويمكن عندئذ اتخاذ الأنشطة التالية كأولويات:

- (أ) يجب الشروع في الإبلاغ عن استهلاك وإنتاج وانبعثات (إن وجدت) المواد الهيدروفلوروكربونية الخاضعة للرقابة بموجب تعديل كيغالي، مع العلم بأنه نظرت المنظمة العالمية للجمارك في الرموز الجمركية المنسقة لهذه المواد ولكنها لم تحصل على الموافقة النهائية بعد،
- (ب) سيحتاج جمع البيانات والتحقق منها ومنهجيات ونهج الإبلاغ إلى مزيد من التطوير، مع العلم بأنه لم يتم الانتهاء من الرموز الجمركية المنسقة للمواد الهيدروفلوروكربونية بعد، وأن العديد من المواد الهيدروفلوروكربونية يستخدم في خلطات بدلا من المواد النقية، وأنه يجب معالجة انبعثات الهيدروفلوروكربون-23، وربما تحتاج صيغ الإبلاغ الجديدة بموجب المادة 7 إلى تطوير وموافقة الأطراف عليها وسوف تحتاج شروط إبلاغ بيانات البرنامج القطري إلى تنقيح ونظر اللجنة التنفيذية فيها.

المشروعات الإيضاحية

قرارات وممارسة اللجنة التنفيذية السابقة

38- مول الصندوق المتعدد الأطراف المشروعات الإيضاحية في الماضي، غالبا لتسهيل اعتماد و / أو الاستغلال الأمثل للتكنولوجيات المتاحة والفعالة من حيث التكلفة في ظل الظروف المحلية السائدة في ابلدان المادة 5. وتمت الموافقة على أول مشروع إيضاحي في الاجتماع الخامس (نوفمبر/ تشرين الثاني 1991) لاسترداد وإعادة تدوير المواد الهيدروفلوروكربونية. ومنذ ذلك الحين، وافقت اللجنة التنفيذية على 136 مشروعا إيضاحيا بقيمة إجمالية قدرها 70,9 مليون دولار أمريكي (شاملة تكاليف دعم الوكالة).

39- ووافقت اللجنة التنفيذية أيضا على نوافذ تمويل محددة للمشروعات الإيضاحية لإزالة بروميد الميثيل ومشروعات التبريد وإدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون، والتكنولوجيات البديلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض. ويرد وصف موجز لنوافذ تمويل المشروعات الإيضاحية في المرفق الثالث بهذه الوثيقة. ونظرا لأهمية إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية للمشروعات التي توضح التكنولوجيات ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض البديلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يرد وصف لتلك المشروعات أدناه، مع مزيد من التفاصيل الواردة في المرفق الثالث.

مشروعات إيضاحية للتكنولوجيات البديلة ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض¹⁵

40- دعت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والخمسين (يوليه/ تموز 2008) - في سياق الشروع في إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفي إطار اعتبارات تكلفة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية - الوكالات الثنائية والمنفذة إلى إعداد وتقديم مقترحات مشروعات لاستخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الرغاوى بما في ذلك شركات النظم و/ أو موردو المواد الكيميائية من أجل تطوير وتحسين والمصادقة على النظم الكيميائية للاستخدام بعوامل الإرغاء بمواد غير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعدد محدود من المشروعات الإيضاحية في قطاعات التبريد وتكييف الهواء الفرعية للتكنولوجيات ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض من أجل تحديد جميع الخطوات اللازمة وتقييم التكاليف المرتبطة بها. وتمت الموافقة على 14 مشروعاً إيضاحياً بقيمة إجمالية قدرها 17,864,172 دولار أمريكي (ترد قائمة بهذه المشروعات في المرفق الثالث بهذه الوثيقة).

41- تم الانتهاء من المشروعات الإيضاحية وفقاً للقرار 43/55 وقدم تقييم مستقل للتكنولوجيات البديلة من خلال تحليل أدائها وتكاليفها في ظل الظروف المحلية السائدة في بلدان المادة 5. وتم توثيق النتائج في التقارير النهائية المقدمة إلى اللجنة التنفيذية، ونشرت أيضاً من خلال حلقات عمل شارك فيها ممثلون عن الحكومة والصناعة من المناطق التي حدثت فيها المشروعات الإيضاحية. وأظهرت هذه المقترحات كيفية عمل التكنولوجيات البديلة وتسهيل جمع البيانات الفنية الدقيقة عن تطبيق التكنولوجيات البديلة، وزادت المعرفة في مجال التكنولوجيات البديلة، حيث تم وصف مفاهيمها أو نهجها بشكل واقعي وتبريرها في المقترحات الأولى.

42- حددت المشروعات العوائق التالية من أجل الفهم المتعمق للتكنولوجيات البديلة:

(أ) لقطاع الرغوة: غير واضح للمستخدمين كيفية الحصول على التكنولوجيا والتكاليف المرتبطة بها (أي التراخيص الممكنة أو الضرائب أو رسوم نقل التكنولوجيا)؛ ونقص المعرفة لدى العديد من المستخدمين في تطبيق التكنولوجيات، وعدم توافر عامل الإرغاء البديل والمكونات المتوافقة في السوق المحلية، وارتفاع تكاليف التشغيل لبعض التكنولوجيات البديلة. وفي العديد من بلدان المادة 5 (ومعظمهم من البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض)، قلل عدم وجود شركات النظم المحلية من إدخال تكنولوجيا قابلة للتطبيق تتوافق مع التوافر والتكلفة والأداء والسلامة والمتطلبات البيئية، وبخاصة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومع تطبيقات رغوة الرش،

(ب) ولقطاع التبريد وتكييف الهواء: يتطلب استخدام غازات التبريد القابلة للاشتعال تقييم الإجراءات المستخدمة للتخزين والنقل والصيانة والتخلص من أنظمة التبريد وتكييف الهواء. و يعيق عدم وجود معايير بشأن الممارسات الجيدة لاستخدام مواد قابلة للاشتعال دخول الأنظمة القائمة على تلك التكنولوجيات في الأسواق.

43- بناء على نجاح إنجاز هذه المشروعات، أدرجت العديد من التكنولوجيات المثبت جدواها في خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، مع الأمثلة التالية:

(أ) أدى مشروع التحقق لاستخدام فورمات الميثيل في العديد من تطبيقات رغوة البولي يوريثان إلى إدخال هذه التكنولوجيا في 12 بلداً من بلدان المادة 5، التي تشمل أكثر من 15 شركة نظم محلية ومئات المستخدمين النهائيين باستهلاك مجمع قدره 5000 طن متري تقريباً من الهيدروكلوروفلوروكربون-141،

(ب) وأدى مشروع أجهزة تكييف هواء الغرف باستخدام الهيدروكلوروكربون-290¹⁶ (الديوبان) إلى استخدام الهيدروكلوروكربون-290 كبديل للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في خطة قطاع أجهزة تكييف هواء الغرف للصين

¹⁵ تم استقاء المعلومات الواردة في هذا القسم من وثيقة بعنوان لمحة عامة عن المشروعات الإيضاحية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المعتمدة وخيارات لمشروعات إضافية لإثبات التكنولوجيات الصديقة للبيئة والموفرة للطاقة البديلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 51/71 (أ)) الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/72/40)، والقسم ج (مشروعات لإثبات التكنولوجيات ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض وفقاً للمقرر 40/72) من لمحة عامة عن القضايا التي تم تحديدها أثناء استعراض المشروعات الوثيقة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/12)

في إطار كل من المرحلتين الأولى والثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وفور إنجازها، سوف تؤدي هذه المشروعات إلى تحول 18 خطا باستهلاك 7,300 طن متري للمرحلة الأولى و 20 خطا آخرين باستهلاك 8,050 طن متري، بالإضافة إلى ذلك، تم تحويل ثلاث شركات لتصنيع الضواغط إلى تكنولوجيا الهيدروكلوروكربون-290 في إطار المرحلة الأولى وسيتم تحويل ثلاثة أخريات في إطار المرحلة الثانية،

(ج) وأدى مشروع استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-1732 إلى إدخال هذه التكنولوجيا كبديل للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في خطة قطاع التبريد وتكييف الهواء الصناعي والتجاري للصين، حيث تم تحويل 10 شركات باستهلاك إجمالي قدره 4,143 طن متري تقريبا في المرحلة الأولى من خطة الإزالة. وبالإضافة إلى ذلك، تحول مصنعان للضواغط إلى تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون-32. وفي المرحلة الثانية من خطة الإزالة، تم اختيار الهيدروكلوروفلوروكربون-32 كبديل للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في القطاع الفرعي لتكييف الهواء الوحدوي مع تحقيق إزالة مقررة قدرها 3,150 طن متري، ومن المتوقع أن يتحول خط واحد لتصنيع الضواغط إلى تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون-32. كما تم اختيار الهيدروكلوروفلوروكربون-32 في إنونبسيا، حيث يجري حاليا تحويل ثلاثة مصانع لأجهزة التبريد وخمسة مصانع لأجهزة تكييف الهواء باستخدام أكثر من 550 طن متري من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى الهيدروكلوروفلوروكربون-32. وبالمثل، تم إدخال هذه التكنولوجيا في الجزائر (8,3 طن متري من الهيدروكلوروفلوروكربون-22)، وتايلاند (1,036 طن متري من الهيدروكلوروفلوروكربون-22).

44- وكذلك تمت الموافقة على عدة مشروعات لشركات النظم لتكيب صياغات باستخدام التكنولوجيات البديلة الجديدة والناشئة ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض (بما في ذلك الهيدروفلوروأوليفينات وفورمات الميثيل والميثلال) من أجل إمداد عدد كبير من المستخدمين النهائيين، وكثير منهم شركات صغيرة ومتوسطة. على سبيل المثال، شملت المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبرازيل والصين ومصر والهند وجمهورية إيران الإسلامية وماليزيا والمكسيك ونيجيريا والمملكة العربية السعودية وجنوب أفريقيا وتايلاند مشروعات لمساعدة شركات النظم المملوكة محليا في إدخال صياغات بديلة ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض. ويشمل بعض هذه المشروعات مساعدات مباشرة للمستخدمين النهائيين المحليين، وكذلك في بلدان أخرى (مثل، كوستاريكا والسلفادور وجامايكا وتربينداد وتوباغو)، من أجل تسهيل الانتقال إلى تكنولوجيات بديلة. وفي حالة الصين، سوف توفر شركات النظم بوليولات الهيدروكلوروكربون المخلوطة مسبقا للشركات التي لا تستطيع إنشاء مخازن للهيدروكلوروكربون ومصانع للخلط المسبق في الموقع لأسباب مالية وفنية وأمنية. وفي ماليزيا، طورت واختبرت أربع شركات نظم بالفعل صياغة واحدة قائمة على فورمات الميثيل، وطورت شركتان أيضا صياغة واحدة قائمة على الهيدروفلوروأوليفين-1233zd. وفي المكسيك، طورت 10 شركات نظم محلية بالفعل صياغات قائمة على فورمات الميثيل (وبعضها قائم على الميثلال والهيدروكلورونات المخلوطة مسبقا)، والتي يجري اختبارها على عدد من المستخدمين النهائيين وإتاحتها تجاريا. وفي جنوب أفريقيا، تحول أول سنة مستخدمون نهائيون بدعم من شركات النظم إلى فورمات الميثيل.

45- بالإضافة إلى ذلك، نفذت المشروعات الإيضاحية التالية بصفتها جزء من المرحلتين الأولى والثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أو من خلال مشروعات أخرى:

(أ) تعزيز غازات التبريد ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض لقطاع تكييف الهواء في البلدان التي يوجد فيها ارتفاع في درجة الحرارة المحيطة في غرب آسيا، حيث يشكل تكييف الهواء أكثر من 50 في المائة من الطلب على الطاقة. وتم تصميم هذا المشروع للتصدي للتحديات المتعلقة بتوافر غازات التبريد البديلة طويلة الأجل ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض، والمسائل التقنية بما فيها المنتجات النهائية والمكونات والملحقات، وتقييم معايير وقوانين كفاءة الطاقة ذات الصلة؛ وتحديد الفرص المتاحة لتسهيل نقل التكنولوجيات ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض.

¹⁶ مشروع إيضاحي فرعي للتحويل من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى البروبان في شركة ميديا روم لتصنيع أجهزة تكييف الهواء، الموافق عليه في الاجتماع الحادي والستين.

¹⁷ مشروع إيضاحي للتحويل من تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تكنولوجيا الهيدروفلوروكربون-32 في مصنع مضخات تسخين/ تبريد مصدر الهواء التجارية في شركة تسينجوا تونغ للبيئة الاصطناعية المحدودة، الموافق عليه في الاجتماع الستين.

(ب) وتبريد المناطق في كولومبيا والمالديف¹⁸ المرتبط بخطط إزالة المواد المستنفدة للأوزون في هذه البلدان. نشأ مشروع تبريد المناطق في كولومبيا من المشروع الإيضاحي للإدارة المتكاملة للقطاع الفرعي لأجهزة التبريد بالطرد المركزي، مع التركيز على التكنولوجيات الموفرة للطاقة الخالية من الهيدروفلوروكربون لاستبدال أجهزة التبريد القائمة على الهيدروفلوروكربون الموافق عليها في الاجتماع السابع والأربعين (نوفمبر/ تشرين الثاني 2005)؛ ومن المتوقع تحقيق 31 في المائة على الأقل وفورات في الطاقة بالمقارنة مع أجهزة التبريد بالطرد المركزي القياسية وخفض نحو 35 في المائة من انبعاثات مكافئ ثاني أكسيد الكربون سنويا. وكان مشروع تبريد المناطق في المالديف عبارة عن دراسة جدوى درست نهجا لاستبدال أجهزة تكييف الهواء القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون والهيدروفلوروكربون بالتكنولوجيات منقطة النظر (مثل، امتصاص البخار وتبريد مياه البحر العميقة والمد والجزر وغيرها من النظم)، باستخدام مختلف مصادر الطاقة (مثل، حرارة النفايات والبخار والحرارة المباشرة والكهرباء) والتكاليف المرتبطة بها، التي يحتمل أن تكون أكثر كفاءة في استخدام الطاقة ولها أثر كربوني أقل من تكنولوجيات الهيدروفلوروكربون.

(ج) إيضاح التكنولوجيات البديلة للهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع خدمات التبريد والمستخدمين النهائيين. اقترحت العديد من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مشروعات تجريبية من أجل: إيضاح وتقييم أداء التكنولوجيات الناشئة في أنظمة التبريد وتكييف الهواء (مثل، شيلي وجورجيا وكينيا والمكسيك (المرحلة الثانية) وتركيا)؛ وتيسير إنتاج البدائل (مثل، نيجيريا)؛ أو تيسير وضع معايير لاستخدام التكنولوجيات البديلة القابلة للاشتعال (غانا وجورجيا واندونيسيا وكينيا والكويت والمكسيك (المرحلة الثانية) وعمان). على سبيل المثال:

(1) شملت المرحلة الأولى من خطة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لشيلي برنامجا لإيضاح تكنولوجيات ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض وتكنولوجيات ذات كفاءة الطاقة العالية في قطاع المتاجر الكبيرة (الذي يستهلك 45 في المائة من إجمالي الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم في قطاع الخدمات)، ومعالجة المسائل الفنية والتكلفة المتعلقة بنقص الخبرة وعدم توافر العناصر اللازمة لتنفيذ هذه التكنولوجيات؛

(2) وشملت المرحلة الثانية من خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمكسيك مشروعا إيضاحيا لتوزيع 1000 وحدة تكييف هواء جديدة قائمة على الهيدروكلوروكربون على أساس تجريبي لمستخدمين محددين مستعدين لمساعدة الحكومة في جمع البيانات اللازمة عن استخدام الطاقة وأداء النظام خلال 12 شهرا. وسوف تستخدم البيانات عن خفض الانبعاثات وأداء الطاقة لأغراض مختلفة،

(3) وشملت المرحلة الأولى من خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لنيجيريا مشروعا إيضاحيا لإنشاء مرفق غازات التبريد بالهيدروكلوروكربونات المنتجة محليا، وإيضاح الإنتاج والاستخدام الآمن للهيدروكلوروكربونات في تطبيقات خدمة التبريد، والتدريب للتأكد من أن استخدام الهيدروكلوروكربونات سيحدث بطريقة آمنة؛

(4) وشملت المرحلة الأولى من خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتركيا أنشطة لإيضاح تحويل أنظمة التبريد في المتاجر الكبيرة إلى تكنولوجيات ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض (أي، ثاني أكسيد الكربون والأمونيا والهيدروكلوروكربون) بهدف الحصول على التزامات من أكبر المستخدمين النهائيين لوقف استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-22.

46- وفي الاجتماعين الخامس والسبعين والسادس والسبعين، استجابة للقرار 25/19¹⁵، وافقت اللجنة التنفيذية على 18 مقترح مشروع إضافي لإيضاح تكنولوجيات ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض، بتمويل إجمالي قدره

¹⁸ مول تحالف المناخ والهواء النقي دراسة الجدوى.

¹⁹ مطالبة اللجنة التنفيذية بالنظر في المعلومات الواردة في تقرير فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي بهدف النظر في ما إذا كانت المشروعات الإيضاحية الإضافية تتحقق مما إذا كانت البدائل والتكنولوجيات ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض، مع أنشطة إضافية لتعظيم فوائد المناخ

18,028,551 دولار أمريكي (شاملا تكاليف دعم الوكالة). ودرست هذه المقترحات الإضافية المشروعات الإيضاحية للبدائل ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية باستخدام معايير محددة²⁰ لاختيار المشروعات.

أنشطة محتملة لتسهيل تخفيض الهيدروفلوروكربون تدريجيا

47- في سياق التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، يمكن تطبيق نتائج العديد من المشروعات الإيضاحية لإيضاح التكنولوجيات البديلة للهيدروكلوروفلوروكربون لكي تحل محل التكنولوجيات القائمة على الهيدروفلوروكربون. على سبيل المثال، يمكن أن تكون تركيبات الهيدروفلوروأوليفينات لإنتاج الرغوة بديلا فعالا من حيث التكلفة لتركيبات رغوة الهيدروكلوروفلوروكربون-245fa. بالإضافة إلى ذلك، قد ترغب اللجنة التنفيذية في الإحاطة علما بأنه عند اختيار المشروعات الإيضاحية لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون المناسبة، درست اللجنة عددا من المعايير، بما فيها مستوى استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في التكنولوجيا التي سيتم إيضاها. فقد توجد قطاعات وتكنولوجيات ذات استهلاك قليل نسبيا للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ولكنها تستهلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المرتفع التي قد تكون مناسبة للمشروعات الإيضاحية (مثل، التبريد التجاري).

وضع الاستراتيجيات الوطنية

قرارات وممارسة اللجنة التنفيذية السابقة

48- الاستراتيجية الوطنية هي الأساس لمساعدة بلدان المادة 5 في إزالة المواد المستنفدة للأوزون، مع أول وأهم شيء وهو البرنامج القطري. وتشمل الاستراتيجيات الوطنية الأخرى ذات الصلة خطط إدارة غازات التبريد للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض، وتليها خطة إدارة الإزالة النهائية للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض أيضا. وفي نهاية فترة الامتثال في عام 2010 للمواد الهيدروكلوروكربونية، تمت الموافقة على خطط الإزالة على أساس الأداء للبلدان غير ذات حجم الاستهلاك المنخفض من أجل معالجة استهلاك المواد الهيدروكلوروكربونية المتبقي، المستخدم غالبا في قطاع خدمات التبريد (على الرغم من أن العديد من الخطط الوطنية للإزالة شملت الاستهلاك المتبقي في قطاع التصنيع). وبعد المقرر XIX/6 بشأن تسريع إزالة المواد الهيدروكلوروكربونية، عولجت أنشطة الإزالة في بلدان المادة 5 من خلال خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروكربونية. ويرد تحليل مختصر لتلك الاستراتيجيات الوطنية أدناه، مع مزيد من التفاصيل الواردة في المرفق الرابع بهذه الوثيقة.

البرنامج القطري

49- البرامج القطرية جزء من آلية تمويل إزالة المواد المستنفدة للأوزون منذ بداية إنشاء الآلية المالية المؤقتة في الاجتماع الثاني للأطراف (يونيه/ حزيران 1990). وعلى وجه التحديد، شملت اختصاصات اللجنة التنفيذية التي اعتمدها الأطراف أن

في قطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ستكون مفيدة في مساعدة بلدان المادة 5 التي تعمل على تقليل التأثير البيئي لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى أدنى حد.

²⁰ طُبقت المعايير التالية عند اختيار المشروع: وفر المشروع زيادة كبيرة في المعرفة الحالية فيما يخص التكنولوجيا البديلة ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض، والمفهوم أو النهج أو تطبيقاته والممارسة في بلدان المادة 5، ويمثل خطوة تقدم تكنولوجي هائلة، ويجب وصف التكنولوجيا والمفهوم والنهج بشكل واقعي، وربطه بالأنشطة الأخرى في أحد البلدان ويتمتع بإمكانية تكراره في المستقبل المتوسط في كمية هائلة من الأنشطة في نفس القطاع الفرعي، وفيما يخص مشروعات التحويل، تم تحديد شركة مؤهلة ترغب في إجراء تحويل عملية التصنيع إلى التكنولوجيا الجديدة وأوضح ما إذا كانت في وضع يسمح بالتوقف عن استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بعد التحويل، ويجب أن يحدد المشروع أولويات قطاع التبريد وتكييف الهواء، ولا يستثنى القطاعات الأخرى، ويجب أن يهدفوا إلى فترة تنفيذ قصيرة لكي تعظم الفرص للنتائج لكي تتم الاستفادة منها للأنشطة الممولة من الصندوق بصفتها جزء من المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ويجب أن تعزز مقترحات المشروعات تحسينات كفاءة الطاقة، حيثما كان ذلك مناسباً، وتعالج التأثيرات البيئية الأخرى. ودعت اللجنة أيضا الوكالات الثنائية والمنفذة لتقديم مقترحات لدراسات الجدوى، بما في ذلك حالات تجارية لتبريد المناطق، ويجب أن تقيم الدراسات الناتجة المشروعات الممكنة، وتأثيرها على المناخ، والجدوى الاقتصادية وخيارات لتمويل التنفيذ، ويجب أن تعين الدراسة الجهات المعنية على فهم المميزات والتحديات بالمقارنة بالعمل التجاري كالمعتاد (المقرر 40/72).

"تدرس و- عند الضرورة - توافق على البرامج القطرية من أجل الامتثال للبروتوكول، وفي سياق هذه البرامج القطرية، تقيم و، عند الضرورة، توافق على جميع مقترحات المشروعات أو فئات من مقترحات المشروعات عندما تتجاوز التكاليف الإضافية المتفق عليها 500,000 دولار أمريكي".

50- ومن المتوقع أن تحتوي البرامج القطرية على استعراض لأحدث إنتاج وواردات وتطبيقات واستخدام المنتجين الرئيسيين والمستخدمين والمستهلكين للمواد الخاضعة للرقابة (عندما تكون المعلومات متاحة سيكون من المفيد الإشارة إلى وصلات للمنتجين أو المستخدمين متعددي الجنسيات)، ووصف للإطار المؤسسي الذي يحكم المواد الخاضعة للرقابة (مثل، الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية المتعاونة وجماعات المستهلكين والجمعيات الصناعية)؛ ووصف لإطار السياسات ونظم التنظيم والحوافز، ووصف لأنشطة الحكومة والصناعة استجابة للبروتوكول؛ وبيان استراتيجي لتنفيذ البروتوكول يبين الأدوار المحددة لكل من الحكومة والوكالات المتعددة الأطراف والثنائية الداعمة، وخطة عمل تشمل مشروعات المساعدة الفنية والاستثمار، ودراسات ما قبل الاستثمار، وأي تحليل إضافي للسياسات لازم، وجدول زمني لكل نشاط، واستعراض خطة العمل؛ وميزانية وبرنامج تمويل للأنشطة المذكورة أعلاه.

51- يعمل البرنامج القطري بمثابة الأساس لإعداد المشروع ومزيد من التعاون بين الطرفين والوكالات المنفذة؛ هو ليس وثيقة تمويل في حد ذاته، بل هو بيان للاستراتيجية الشاملة التي يرغب أحد بلدان المادة 5 في اتخاذها لإزالة المواد المستنفدة للأوزون. ورغم أن الموافقة على البرنامج القطري كانت شرطاً للموافقة على مقترحات المشروعات، في بعض الحالات، وافقت اللجنة التنفيذية أيضاً على مشروعات وأنشطة لإزالة المواد المستنفدة للأوزون أثناء إعداد البرامج القطرية.

خطط إدارة التبريد / خطط إدارة الإزالة النهائية

52- حتى الاجتماع الثاني والعشرين (مايو/ أيار 1997)، كانت إزالة المواد المستنفدة للأوزون تتحقق من خلال تقديم مشروعات استثمارية قائمة بذاتها. وعند النظر في احتياجات البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض التي لديها برامج قطرية موافق عليها لاتخاذ إجراءات قريبة المدى لتحقيق تجسيد الهيدروفلوروكربون، طالبتهم اللجنة التنفيذية بتقديم خطط إدارة غازات التبريد²¹ استناداً إلى مشروع المبادئ التوجيهية الوارد في القرار 15/23.

53- كان من المتوقع أن تعالج خطط إدارة غازات التبريد الظروف الخاصة بكل بلد وجميع القطاعات ذات الصلة بما فيها القطاع غير الرسمي الذي كان لا يزال يستخدم المواد المستنفدة للأوزون، وبخاصة المواد الهيدروفلوروكربونية، وشملت كل أو بعض من العناصر التالية: برنامج تدريب لفنيي التبريد، ونظام الاسترداد وإعادة التدوير؛ وبرنامج تدريب لضباط الجمارك، ونظام محسن لجمع ورصد ومراقبة استهلاك غازات التبريد المستنفدة للأوزون.

54- واتخذت اللجنة التنفيذية العديد من القرارات أيضاً في الاجتماعات اللاحقة لكي تكون أكثر استجابة لاحتياجات البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض، وغيرها من البلدان غير ذات حجم الاستهلاك المنخفض فيما يتعلق بالأنشطة في قطاع خدمات التبريد وتكييف الهواء، وبالطبيعة التي تطورت بها الأنشطة في القطاعات المتبقية الأخرى، وكذلك لإعادة توجيه النهج تجاه خطط إدارة غازات التبريد لتسهيل الامتثال بشكل أفضل. ويمكن الاطلاع على النص الكامل للقرار ذي الصلة في المرفق الرابع بهذه الوثيقة.

55- وكان من نتائج هذه القرارات التحول من وضع خطة إدارة غازات التبريد إلى خطة إدارة الإزالة النهائية، التي كان من المتوقع أن تشمل الأنشطة المتبقية التي احتاج إليها أحد بلدان المادة 5 لتنفيذ الإزالة التامة للمواد الهيدروفلوروكربونية، بشروط وأحكام محددة يجب أن يستوفيهما قبل أن تنتظر فيها اللجنة التنفيذية (مثل، وجود نظام للترخيص، والتزام الحكومة بالإزالة التامة للمواد الهيدروفلوروكربونية، والتقارير السنوية ورصد الأنشطة).

²¹ الغرض من خطة إدارة غازات التبريد هو وضع وتخطيط استراتيجية ستدير استخدام وإزالة غازات التبريد بالهيدروفلوروكربون لخدمة أجهزة التبريد وتكييف الهواء. وخطة إدارة غازات التبريد هي أداة إدارة في غاية الأهمية للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض من أجل التحول السلس إلى غازات التبريد غير المواد المستنفدة للأوزون، وسوف تساهم في إزالة البلد للمواد المستنفدة للأوزون عن طريق تحديد جميع الأنشطة اللازمة، ووصف جميع التدابير الحكومية التي ستكون ضرورية لضمان نجاح المشروعات وتخطيط كيفية تنفيذ جميع هذه الأنشطة مع مرور الوقت.

56- في اجتماعها التاسع والأربعين (يوليه/ تموز 2006)، نظرت اللجنة التنفيذية في وثيقة تتضمن خلاصة وافية من التوصيات ذات الصلة بتقييم خطط إدارة غازات التبريد والخطط الوطنية للإزالة في البلدان غير ذات حجم الاستهلاك المنخفض²²، التي أعدها كبير مسؤولي الرصد والتقييم وفقا للمقرر 10/48²³. وأدى تقييم خطط إدارة غازات التبريد وخطط إدارة الإزالة النهائية إلى إجراءات وإرشادات إضافية لوحدة الأوزون الوطنية والوكالات المنفذة بشأن الاعتبارات الواجب مراعاتها عند وضع وتنفيذ خطط إدارة غازات التبريد أو الخطط الوطنية للإزالة أو خطط إدارة الإزالة النهائية. وشملت التعاون مع وكالات حكومية أخرى داخل البلد، وتحديث التدابير التشريعية، وطلب شهادة إلزامية من الفنيين، ومراعاة المقرر 100/41 للجزء الخاص بالاسترداد وإعادة التدوير في الخطط الوطنية للإزالة، ومسائل أخرى. وفيما يتعلق بالتدريب، تناول القرار ضرورة تحديث التدريب لكي يشمل أحدث المعلومات المتعلقة بتطبيق الممارسات الجيدة من أجل تحقيق خفض كبير في استخدام المواد المستنفدة للأوزون، وتعزيز استخدام البدائل، والاهتمام الكامل بجوانب السلامة وإجراء التعديلات اللازمة أو استبدال المكونات الكهربائية في البلدان التي تم فيها التدريب على استخدام الهيدروكربونات. وفي القرار، طالبت اللجنة التنفيذية الأمانة أيضا - بالتعاون مع الوكالات الثنائية والمنفذة - بوضع توصيات للقوائم الإرشادية للمعدات المناسبة للفئات الرئيسية المستهدفة وتقاسم المعلومات عن الموردين المنافسين، بما في ذلك من بلدان المادة 5 (المقرر 49/6) (يمكن الاطلاع على النص الكامل للقرار في المرفق الرابع بهذه الوثيقة).

خطط الإزالة القائمة على الأداء

57- في اجتماعها الخامس والثلاثين (ديسمبر 2001)، اعتمدت اللجنة التنفيذية سياسات التمويل المعدلة للصندوق المتعدد الأطراف²⁴، وشددت على مسؤولية الحكومة الكبرى عن إدارة البرامج الوطنية للإزالة، وكذلك على أهمية المشروعات المثبت جدواها المعرفة بالمباشرة، و- إن وجد- الرابط القابل للقياس بين الأنشطة الممولة وتحقيق تدابير الرقابة المحددة التي يفرضها بروتوكول مونتريال. كما طلبت اللجنة من الأمانة العمل مع أعضاء اللجنة التنفيذية والوكالات الثنائية والوكالات المنفذة من أجل وضع مشروع مبادئ توجيهية لإعداد وتنفيذ وإدارة الاتفاقات الوطنية للإزالة القائمة على الأداء والشاملة لجميع المواد (القرار 56/35 (أ) و (ب)).

58- أحد العناصر الرئيسية لسياسات التمويل المعدلة للصندوق المتعدد الأطراف هي فكرة أنه من المفروض أن يتحول هدف الصندوق نحو مساعدة بلدان فردية من بلدان المادة 5 لتنفيذ أهداف الامتثال المحددة بفترة زمنية، مما يستلزم إجراء تعديل مع التشديد على تأثير المشروعات الفردية إلى التشديد الأكبر على أهمية هذه المشروعات المثبت جدواها من أجل الامتثال²⁵، لأنه "يجب أن يستند التمويل إلى التزام البلد بتحقيق تخفيضات إجمالية مستدامة في الاستهلاك والإنتاج، حسبما يكون مناسباً". وبناء على تفضيل واستعداد البلد المعني، اقترحت طريقتان لتنفيذ سياسة التمويل المعدلة: تمويل اتفاقات الإزالة القائمة على الأداء والشاملة لجميع الفئات، وتمويل مشروعات فردية أو خطط إزالة مستقلة للقطاع على أساس الاستراتيجيات الوطنية للإزالة. وترد هاتان الطريقتان في المرفق الرابع بهذا التقرير.

59- وفقا للقرار 56/35، وافقت اللجنة التنفيذية على المبادئ التوجيهية لإعداد وتنفيذ وإدارة خطط القطاع والخطط الوطنية لإزالة المواد المستنفدة للأوزون القائمة على الأداء، على أن يكون مفهوما أن الغرض من المبادئ التوجيهية هو توفير المبادئ والإجراءات العامة التي ينبغي اتباعها عند وضع وتنفيذ خطط إزالة المواد المستنفدة للأوزون القائمة على الأداء؛ وأن هذه المبادئ التوجيهية لا تنطبق على خطط القطاع والخطط الوطنية لإزالة المواد المستنفدة للأوزون القائمة على الأداء الموافق عليها بالفعل (القرار 65/38)²⁶.

²² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/49/7.

²³ أشارت اللجنة التنفيذية مع التقدير إلى التقرير النهائي عن التقييم المتوسط لخطط إدارة غازات التبريد والخطط الوطنية للإزالة في البلدان غير ذات حجم الاستهلاك المنخفض المستهلكة مع التركيز على قطاع خدمات التبريد الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/48/12، وطالبت كبير مسؤولي الرصد والتقييم بوضع موجز وافى للتوصيات شامل ومصنف ذو صلة بهذا التقييم، والتميز بين التوصيات الجديدة وتلك التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية.

²⁴ المرفق السادس عشر بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/35/67.

²⁵ تعرف بالمباشرة، وحيثما ينطبق، رابط قياسي بين الأنشطة الممولة وهدف الامتثال المحدد في بروتوكول مونتريال الواجب تحقيقه.

²⁶ ترد المبادئ التوجيهية في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/38/57/Rev.1.

خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

60- نتيجة لتسريع إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، نظرت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث والخمسين (نوفمبر/ تشرين الثاني 2007)، في وثيقة عن "خيارات لتقييم وتحديد التكاليف الإضافية المؤهلة لأنشطة إزالة استهلاك وإنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (متابعة للقرار 27/4/52)²⁸" حيث لوحظ أن الصندوق المتعدد الأطراف قد مول عمليتين مماثلتين: البرمجة القطرية وإعداد خطط القطاع / الخطط الوطنية للإزالة، ووضع مبادئ توجيهية لكل منهما. وكانت الدراسات الاستقصائية الوطنية دائما جزءا لا يتجزأ من جميع هذه الممارسات وتوفر أساسا واقعيًا لعمليات التخطيط. وجرت عملية البرمجة القطرية لمعظم البلدان في المراحل المبكرة من تمويل أنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في أحد البلدان وقبل تحديد خط الأساس للمواد الهيدروكلوروكربونية. وساعدت هذه العملية للبلدان في بناء توافق في الآراء بشأن خطة العمل الوطنية للإزالة.

61- وشكل هذا الأساس لوضع مبادئ توجيهية لإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، حيث اقترح نهج مرحلي لتمكين البلدان من وضع خطة شاملة لتحقيق الإزالة التامة، أولا عن طريق السماح للمقترحات الواقعية بتنفيذ أول تدبيرين لمراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عامي 2013 و 2015، بينما في الوقت نفسه السماح للبلدان باقتراح مرحلة لاحقة، أو مراحل إذا لزم الأمر، من أجل إدارة إزالتها للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ومرفق النص الكامل للمبادئ التوجيهية في المرفق الرابع بهذه الوثيقة.

62- وفي وقت البت في هذه المبادئ التوجيهية، أقرت اللجنة التنفيذية أهمية التمويل القائم على الأداء حيث تمت مطابقة الالتزام بالحد الأقصى لسقف الاستهلاك الذي يمكن تمويله في كل بلد، مع اتخاذ خطوات تخطيطية سنوية لتحقيق الخفض، مع الالتزام بالتمويل الموافق عليه من حيث المبدأ من الصندوق. وأشارت أيضا إلى أهمية التوقيت، حيث كان التخطيط لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مماثلا لعملية البرمجة القطرية، لأنه حدث في بداية برنامج الإزالة وعلى الأرجح قبل وضع خط الأساس. وأقرت اللجنة أيضا الشكوك في كل من توافر البدائل ومعرفة تكاليفها، وبالتالي اختيار استراتيجية إزالة قائمة على نهج التنفيذ على مراحل، مع الأخذ في الاعتبار القطاعات التي تكون فيها التكنولوجيات البديلة أكثر تقدما وتكون التكنولوجيات الجديدة متوفرة.

الأنشطة المحتملة لتسهيل إزالة الهيدروفلوروكربون

63- وفي سياق إزالة الهيدروفلوروكربون، ومع العلم بأنه في الماضي، ساعد الإعداد المبكر للاستراتيجيات الوطنية الشاملة لبلدان المادة 5 في وضع خطة شاملة لتحقيق التزاماتها بالامتثال، ويمكن تقديم المساعدة للشروع في جمع البيانات ووضع ترتيبات مؤسسية وإجراء المشاورات التي تؤدي إلى وضع استراتيجيات وطنية لإزالة الهيدروفلوروكربون.

64- قد تنتظر اللجنة التنفيذية أيضا في الطريقة الفعالة لوضع استراتيجية وطنية لبلدان المادة 5 أكثر ملائمة لإزالة الهيدروفلوروكربون حيث تتم مراجعة مبادئ توجيهية بشأن التكلفة.

الأنشطة التمكينية الأخرى التي تم تمويلها

65- رغم عدم توفير مساعدة الصندوق المتعدد الأطراف المباشرة إلى بلدان المادة 5 من أجل التصديق على اتفاقية فيينا، ساعد بروتوكول مونتريال والتعديلات الأربعة لبروتوكول مونتريال والأنشطة التمكينية وخاصة التعزيز المؤسسي وغيرها من أنشطة التوعية وبناء القدرات، جهود التصديق بشكل غير مباشر وبالتالي مكن التصديق العالمي.

66- بناء على 25 عاما من عمل الصندوق المتعدد الأطراف، سيسمح تنفيذ الأنشطة التمكينية السليمة في بلدان المادة 5 في أقرب وقت ممكن بتحقيق إزالة مستدامة وفعالة من حيث التكلفة وناجحة لاستهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون في بلدان المادة 5، وربما يخفض الطلب على المواد الهيدروفلوروكربونية خلال سنة الأساس على النحو المتفق عليه في تعديل كيغالي في

²⁷ طلب من الأمانة إعداد وثيقة عن خيارات لتقييم وتحديد التكاليف الإضافية المؤهلة لأنشطة إزالة استهلاك وإنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

²⁸ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/53/60.

بروتوكول مونتريال. وساهمت مساعدة الوكالات الثنائية والمنفذة واسعة النطاق في تنفيذ أنشطة التمكين في البلدان العاملة بالمادة 5، وخاصة المساعدات المقدمة من خلال برنامج المساعدة على الامتثال للأمم المتحدة للبيئة.

الأنشطة المحتملة لتسهيل تخفيض الهيدروفلوروكربون تدريجياً

67- بالإضافة إلى الأنشطة التمكينية الموصوفة في الأجزاء السابقة من هذه الوثيقة، يمكن أن تكون الأنشطة التالية مناسبة لإزالة الهيدروفلوروكربون:

- (أ) تقييم الإطار التنظيمي الحالي في بلدان المادة 5 في سياق التصديق على تعديل كيغالي، والالتزامات المنصوص عليها في بروتوكول مونتريال (مثل، المادة 4 ب بشأن الترخيص، والمادة 7 بشأن تقديم التقارير)،
- (ب) والنظر في السياسات والنظم الوطنية لتسهيل إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية وإدخال التكنولوجيات البديلة ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض من خلال، في جملة أمور، احتمال فرض الحظر على استيراد معدات التبريد وتكييف الهواء القائمة على المواد الهيدروفلوروكربونية أثناء عدم توافر المعدات القائمة على المواد ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض تجارياً؛ ووضع معايير السلامة للتعامل مع غازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة وإنفاذها لاحقاً؛ ووضع معايير دنيا لكفاءة استخدام الطاقة لمعدات التبريد وتكييف الهواء،
- (ج) والترتيبات المؤسسية لتنفيذ الأنشطة، مثل إجراء مشاورات مع السلطات الحكومية المسؤولة عن تغير المناخ وكفاءة استخدام الطاقة، من أجل ضمان اتباع نهج مبسط لإزالة المواد الهيدروفلوروكربونية،
- (د) والإدخال والتعديل و/ أو التحسين المبكر للتكنولوجيات البديلة ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المنخفض عندما تكون متاحة، من أجل تجنب استبدال التكنولوجيات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالتكنولوجيات ذات إمكانية إحداث الاحترار العالمي المرتفع، وبالتالي تقليل المواد الهيدروفلوروكربونية في المستقبل،
- (هـ) وفيما يتعلق بقطاع إنتاج الهيدروفلوروكربون، وضع سياسات ونظم لحظر تسرب الهيدروفلوروكربون-23 والإبلاغ الإلزامي عن انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23، والمساعدة الفنية لعملية التحسين ومراقبة التسرب؛ وأنشطة التوعية ونشر معلومات عن التحكم في انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23.

توصية الأمانة

68- قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

- (أ) الإحاطة علماً بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/6 عن المعلومات المتعلقة بوضع مبادئ توجيهية بشأن تكلفة التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: الأنشطة التمكينية؛
- (ب) وتقديم التوجيه إلى الأمانة بشأن كيفية اعتبار هذه الأنشطة جزءاً من المبادئ التوجيهية بشأن تكلفة التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية،
- (ج) وتقديم التوجيه بشأن أي من الأنشطة التمكينية يمكن إدراجها للحصول على تمويل في إطار المساهمة الإضافية من البلدان المانحة وقدرها 27 مليون دولار أمريكي، على النحو الوارد في الوثيقة بشأن إجراءات لبلدان المادة 5 التي لديها سنوات أساسية لاستهلاك الهيدروفلوروكربون من عام 2020 حتى عام 2022 للحصول على مساهمات إضافية لأنشطة التمكين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/78/10).

المرفق الأول

أنشطة التمكين: المادة 4 باء من بروتوكول مونتريال

1. اتخذت الأطراف واللجنة التنفيذية، منذ اعتماد بروتوكول مونتريال، سلسلة من المقررات لتمويل الأنشطة لتمكين بلدان المادة 5 من تنفيذ التزاماتها المتعلقة بالمادة 4 باء على النحو الموجز فيمايلي:

2. فخلال الاجتماع التاسع (سبتمبر/ أيلول 1997)، اعتمدت الأطراف تعديل مونتريال على بروتوكول مونتريال، وباعتماد هذا التعديل أصبح يتعين على الأطراف، ضمن جملة أمور، تنفيذ نظام لتراخيص الصادرات والواردات يساعد، ضمن جملة أمور، على جمع معلومات كافية لتيسير الامتثال لمتطلبات الإبلاغ بموجب المادة 7 من البروتوكول، ومساعدة الأطراف في تلافي المرور غير القانوني للمواد الخاضعة للرقابة، ولاحظت الأطراف في ذلك الاجتماع أيضا ضرورة أن يوفر الصندوق المتعدد الأطراف التمويل الإضافي اللازم لهذا الغرض (المقرر (8/9).

3. وعقب اعتماد شرط نظام التراخيص للرقابة على الصادرات والواردات من المواد الخاضعة للرقابة، اتخذ العديد من المقررات ذات الصلة بهذه المسألة على النحو الموجز فيمايلي:

(أ) قررت اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع السابع والعشرين (مارس/ آذار 1999) عدم إنفاق أي أموال على مشروعات تدريب موظفي الجمارك إلى أن يتم وضع التشريعات ذات الصلة أو تحقيق تقدم كبير صوب سن هذه التشريعات. وطلب من الوكالات المنفذة أن تقدم معلومات بالنسبة للبلدان التي تعكف على عملية إعداد هذه التشريعات، عن قضايا المواد المستنفدة للأوزون ذات الصلة بسلطات الجمارك لكي تتمكن من توفير المدخلات المستتيرة في عملية إعداد التشريعات (المقرر 19/27 (أ) و(ب))؛

(ب) وخلال الاجتماع الثالث والثلاثين (مارس/ آذار 2001) قررت اللجنة التنفيذية لدى الموافقة على مواصلة تمويل عملية تدريب موظفي الجمارك لكل بلد، أن تطلب من اليونيب السعي للحصول على فرص لتنفيذ عمليات تدريب موظفي الجمارك على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي (المقرر (51/33)؛

(ج) وخلال الاجتماع الثامن والثلاثين (نوفمبر/ تشرين الثاني 2002)، قررت اللجنة التنفيذية إمكانية النظر في طلبات تمويل عمليات تدريب موظفي الجمارك على أساس كل حالة على حدة بشرط أن يكون البلد المعني لديه ضمن جملة أمور نظام تراخيص عامل وسن أو تحسين التشريعات لإزالة لاستهلاك المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 64/38 (أ)؛

(د) وخلال الاجتماع السابع والأربعين (نوفمبر/ تشرين الثاني 2005)، طلبت اللجنة التنفيذية من الوكالات الثنائية المنفذة تقديم مساعدات في إعداد وتنفيذ خطط إدارة الإزالة النهائية الجديدة لضمان أن تتضمن أنشطة المشروع في حدود المستويات الموافق عليها للتمويل، ودعمًا لوضع وتنفيذ نظم التراخيص أو دعم الرقابة على بروميد الميثيل، ورباعي كلوريد الكربون و/أو ميثيل كلوروفورم في الحالات التي لا تتوافر فيها خطوط أساس لواحد أو أكثر من هذه المواد إلا أن تتوافر مخاطر بشأن الاستهلاك المستقبلي (المقرر 10/47)؛

4. وخلال الاجتماع الخامس والأربعين (أبريل/ نيسان 2005) نظرت اللجنة التنفيذية تقريراً عن تقييم مشروعات تدريب موظفي الجمارك ونظام التراخيص¹ أعده كبير موظفي الرصد والتقييم والتي تحدد نظم التراخيص

¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/11.

التي أقيمت في البلدان التي تمت زيارتها، وإجراءات الجمارك، والواردات غير القانونية التي رصدت والدورات التدريبية التي أقيمت في البلدان التي تمت زيارتها، وأجهزة التعرف على غازات التبريد التي جرى تسليمها، والخبرات التي أبلغ عنها، والتحسينات المقترحة. وقدمت اللجنة التقرير المنقح للاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية (يونيه/ حزيران 2005) (والمقرر 10/45). وناقش الفريق العامل التقرير واقترح أن يناقش حسب مقتضى الحال في المداولات القادمة للجنة التنفيذية². وبعد ذلك نظر الاجتماع السابع عشر للأطراف (ديسمبر/ كانون الأول 2005) المسألة مرة أخرى في سياق المناقشات المتعلقة بتلافي التجارة غير القانونية بالمواد المستنفدة للأوزون الخاضعة للرقابة، وطلب من اللجنة التنفيذية أن تنظر في اجتماعها الثامن والأربعين التوصيات الواردة في التقرير المشار إليه أعلاه بشأن تقييم مشروعات تدريب موظفي الجمارك ونظم التراخيص وخاصة فيما يتعلق بتدريب موظفي الجمارك وغير ذلك من عناصر بناء القدرات الضرورية لمكافحة التجارة غير القانونية بالمواد المستنفدة للأوزون الخاضعة للرقابة (المقرر 16/17).

5. وخلال الاجتماع الثامن والأربعين (أبريل/ نيسان 2006) قررت اللجنة التنفيذية (المقرر 11/48) ضمن جملة أمور تقديم التوصيات التالية الواردة في الوثيقة المتعلقة بتقييم مشروعات تدريب موظفي الجمارك ونظم التراخيص المقدمة للاجتماع الخامس والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية (كمتابعة للمقرر 16/17، الفقرة 8)³ لأمانة الأوزون في سياق الواردات والمناقشات الجارية بشأن أفضل الطرق للتعامل مع التجارة غير القانونية بالمواد المستنفدة للأوزون وطلبت من الوكالات الثنائية والمنفذة إعداد وتنفيذ خطط إزالة، وخطط إدارة الإزالة النهائية بطريقة تتضمن تنفيذ هذه التوصيات قدر المستطاع:

(أ) ينبغي أن تنظر وحدة الأوزون الوطنية (بالتعاون مع الوزارات/ الوكالات المعنية) في إدخال قواعد تتعلق بصادرات المواد المستنفدة للأوزون، ونظم التراخيص لجميع الواردات من المواد المستنفدة للأوزون وفرض حظر على مبيعات المواد المستنفدة للأوزون للشركات غير المرخصة، وفرض قيود على أجهزة التبريد وتكييف الهواء المعتمدة على المواد المستنفدة للأوزون، وتعيين موظفي الجمارك للمشاركة في لجان الأوزون، وتوقيع مذكرة تفاهم بين إدارة الجمارك ووحدة الأوزون وإنشاء نقاط اتصال معنية بالبيئة في مجال الجمارك مع الوصول إلى المستوى الأعلى من الهيكل الإداري للجمارك، وإشراك معاهد اعتماد الشهادات والأسس المعتادة في تحديد المواد المستنفدة للأوزون في حالة وجود نقص في مرافق المختبرات المجهزة بصورة كافية في مكاتب الجمارك، والتوسع في تفاصيل رموز الجمارك بإضافة أرقام إلى المدونات لضمان التفريق بين جميع المواد المستنفدة للأوزون إعمالاً لتوصية منظمة الجمارك العالمية، مواءمة نظم التسجيل الجمركي لكي يمكن ربط الرقم المرخص بالرمز الجمركي للمادة المستنفدة للأوزون، وإبلاغ البلدان المستوردة عن الشحنات المرخصة والتأكد من أن العملاء مسجلين على قائمة المستوردين المرخصين التي ستقدمها البلدان المستوردة على أساس منتظم؛

(ب) ينبغي على الوكالات الثنائية والمنفذة التي تنظم برامج تدريب لموظفي الجمارك أن تدعو، بالتعاون مع وحدات الأوزون الوطنية، الموظفين من المستوى العالي من إدارات الجمارك والإدارات الحكومية الأخرى لضمان الدعم رفيع المستوى لتصحيح نظم التراخيص وتحديد الواردات من المواد المستنفدة للأوزون، وضمان أن يشارك بالدرجة الأولى موظفو الجمارك الذين يضطلعون بعمليات التفتيش ودعوة الوكالات التجارية أو السماسرة المهنيين المسؤولين عموماً عن إدارة التصريح للشحنات، وإحضار الشخص المسؤول كمرجع موظف جمارك أو إنفاذ من بلد آخر الذي أنشأ نظم الرقابة على تجارة المواد المستنفدة للأوزون، وضمان أن تنفذ المرحلة الأولى (تدريب المدربين) والمرحلة الثانية (تدريب موظفي الجمارك) بالتوالي السريع، وضمان إقامة قاعدة بيانات للمدربين العاملين والمتدربين، الإسراع بإرسال أجهزة التعرف على غازات التبريد المقدمة من

² الفقرة 160 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/25/9.

³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/48/13.

إدارات الجمارك تعليمات التشغيل وتوضيح الجوانب القانونية المرتبطة بذلك؛

(ج) ينبغي أن ينظر اليونيب في إطار برنامج المساعدة على الامتثال في تنظيم ندوات بشأن التعاون الإقليمي بين موظفي الجمارك ولاسيما اتحادات الجمارك الإقليمية، ودعم التجانس بين التشريعات والإجراءات الجمركية، وتعديل كتيبات التدريب الخاصة بموظفي الجمارك بإضافة معلومات عن أعمال الرقابة الجمركية، ورصد التجارة غير القانونية ببروميد الميثيل ورباعي كلوريد الكربون، وميثيل كلوروفلورم، وتقييم وضع أجهزة الفحص السريعة (مثل أدوات المراجعة السريعة الجمركية والملصقات وقائم المراجعة وقواعد البيانات) وضمان توزيعها على نطاق واسع بين بلدان المادة 5.

6. خلال الاجتماع التاسع والأربعين (يوليو/ تموز 2006) أوصت اللجنة التنفيذية، ضمن جملة أمور، أن تنظر وحدات الأوزون الوطنية لدى تخطيط وتنفيذ خطط الإدارة الإقليمية و خطة الإزالة الوطنية وخطط إدارة الإزالة النهائية، حيثما يكون ممكنا وبالتعاون مع الوزارات/ الوكالات الحكومية المعنية الأخرى، تحديث واستكمال التشريعات المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون حيثما تنهض الحاجة إلى تدابير قانونية إضافية وزيادة تحديد آليات الإنفاذ التي وضعت (مثل تحسين نظام التراخيص، ورصد استخدامها الفعلي، وتعزيز التعاون بين وحدة الأوزون الوطنية وسلطات الجمارك) (المقرر 6/49 (أ)).

7. وخلال الاجتماع الرابع والخمسين (أبريل/ نيسان 2008) اعتمدت اللجنة التنفيذية قواعد لإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تضمنت ضمن جملة أمور، إيلاء الاهتمام لتوفير التمويل لإدراج تدابير الرقابة على الهيدروكلوروفلوروكربون في التشريعات والقواعد ونظم التراخيص كجزء من تمويل إعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروكربونية حسب مقتضى الحال، وتأكيد تنفيذ نفس الجوانب باعتباره شرطاً أساسياً مسبقاً لتمويل تنفيذ هذه الخطط (المقرر 39/54 (ه)).

8. وخلال الاجتماع الثامن والخمسين (يوليو/ تموز 2009) طلبت اللجنة التنفيذية، ضمن جملة أمور، من الوكالات الثنائية والمنفذة أن تقدم المشورة والمساعدة لدى تنفيذ الشريحة أو الشرائح الأخيرة من خطط إدارة الإزالة النهائية، لبلدان المادة 5 في عملية استعراض القواعد الحالية للمواد المستنفدة للأوزون بشأن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 6/58 (ب)(3)).

المرفق الثاني

أنشطة التمكين: الإبلاغ

1. يتضمن هذا المرفق قوائم بالمقررات ذات الصلة التي اتخذتها الأطراف واللجنة التنفيذية بشأن إبلاغ بلدان المادة 5 بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال، وبموجب التقرير المرحلي عن تنفيذ البرنامج القطري.

بيانات المادة 7

2. أنشأت الأطراف خلال اجتماعها الأول، ضمن جملة أمور، بحسب طلب البروتوكول، فريق عامل مفتوح العضوية مخصص للخبراء القانونيين لوضع وتقديم مقترحات للنظر والموافقة من جانب الأطراف خلال اجتماعها الثاني بشأن الإجراءات والآليات المؤسسية لتحديد عدم الامتثال لأحكام بروتوكول مونتريال، ولمعالجة الأطراف التي تخفق في الامتثال لشروطه (المقرر 8/1). وقررت الأطراف أيضا، في نفس الاجتماع، ضرورة أن يقدم كل طرف تقريرا عن إنتاجه السنوي وصادرات وواردات من كل مادة من المواد الخاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال. وسوف تعامل البيانات المقدمة لأمانة الأوزون بسرية مهنية ويحتفظ بها في سرية، وتبلغ باعتبارها بيانات تجميعية من العديد من الأطراف بطريقة تتضمن عدم الإفصاح عن البيانات الواردة من الأطراف والتي تعتبر سرية، وسوف تنشر هذه البيانات عن جميع الأطراف لكل مادة منفصلة من المواد الخاضعة للرقابة. وقررت الأطراف أيضا إتاحة البيانات المقدمة بموجب المادة 7، حسب مقتضى الحال، على أساس سري لتسوية المنازعات بموجب المادة 11 من الاتفاقية¹ (المقرر 11/1).

3. واستجابة للمقرر 8/1، اعتمدت الأطراف في اجتماعها الثاني (لندن 1990) على أساس مؤقت الإجراءات والآليات المؤسسية لتحديد عدم الامتثال لأحكام البروتوكول، ولمعالجة الأطراف التي يتبين أنها في حالة عدم امتثال² (المقرر 5/2). وتضمنت الإجراءات من بين أمور أخرى إنشاء لجنة تنفيذ لتلقي ونظر أي معلومات أو ملاحظات تقدمها أمانة الأمانة والإبلاغ عنها بشأن إعداد التقارير المشار إليها في المادة 12 (ج) من البروتوكول³ وبشأن أي معلومات أخرى تتلقاها وتقدمها أمانة الأوزون بشأن الامتثال لأحكام البروتوكول ولتحديد الحقائق والأسباب المحتملة للحالات الفردية من عدم الامتثال المحالة إلى اللجنة بأفضل الوسائل الممكنة وتقديم التوصيات الملائمة لاجتماع الأطراف.

4. وخلال الاجتماع الثالث (يونيه/حزيران 1991)، اعتمدت الأطراف صيغ معدلة لإبلاغ البيانات بموجب بروتوكول مونتريال المعدل⁴ (المقرر 9/3)، وجرى بعد ذلك تنقيح الصيغ المعدلة خلال اجتماعه الخامس⁵ (نوفمبر/تشرين الثاني 1993) (المقرر 5/5) ولاحظوا خلال الاجتماع التاسع⁶ (سبتمبر/أيلول 1997) ضمن جملة أمور، أن صيغ البيانات المنقحة تستوفي، لدى استكمالها، إلى حد كبير متطلبات الإبلاغ بموجب بروتوكول مونتريال باستثناء تلك الخاصة بالإعفاءات للاستخدامات الضرورية (المقرر 28/9).

5. وخلال اجتماعها الرابع (كوبنهاجن 1992) اعتمدت الأطراف إجراءات عدم الامتثال⁷، فضلا عن قائمة إشارية بالتدابير التي يمكن اتخاذها بشأن عدم الامتثال⁸ (أي المساعدة في جمع البيانات وإبلاغها، والمساعدات

¹ تشير إلى تسوية المنازعات بموجب اتفاقية فيينا بشأن حماية طبقة الأوزون.

² المرفق الثالث من تقرير الاجتماع الثاني للأطراف (UNEP/OzL.Pro.2/3).

³ تتلقى أمانة الأوزون ونتيج، بناء على طلب أي طرف، البيانات المقدمة إعمالا للمادة 7.

⁴ المرفق الحادي عشر من تقرير الاجتماع الثالث للأطراف (UNEP/OzL.Pro.3/11).

⁵ المرفق الأول من تقرير الاجتماع الخامس للأطراف (UNEP/OzL.Pro.5/12).

⁶ المرفق السابع من تقرير الاجتماع التاسع للأطراف (UNEP/OzL.Pro.9/12).

⁷ المرفق الرابع من تقرير الاجتماع الرابع للأطراف (UNEP/OzL.Pro.4/15).

⁸ المرفق الخامس من تقرير الاجتماع الرابع للأطراف (UNEP/OzL.Pro.4/15).

التقنية، ونقل التكنولوجيا، والمساعدات المالية، ونقل المعلومات والتدريب، وإصدار التحذيرات، والموقف وفقا للقواعد السارية في القانون الدولي المعني بوقف تشغيل معاهدة، والحقوق والامتيازات النوعية بموجب البروتوكول سواء تخضع أو لا تخضع للطاقت الزمنية بما في ذلك تلك المعنية بالترشيد الصناعي والإنتاج والاستهلاك والتجارة ونقل التكنولوجيا والآلية المالية، والترتيبات المؤسسية).

6. ولدى اعتماد الصيغ المنقحة خلال الاجتماع التاسع، لاحظت الأطراف أيضا أن مسألة إبلاغ البيانات مسألة هامة وأنها تشكل مجالا قد تری الأطراف منحها درجة أكبر من الاهتمام وأشاروا إلى المقرر 10/4⁹ والفقرة 3(ب) من المقرر 17/9، وطلبوا من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن تعد، بالتعاون مع مركز الصناعة والبيئة التابع لليونيبي، قائمة بالخلائط المعروفة أنها تحتوي على مواد خاضعة للرقابة، والنسب المئوية لتلك المواد (ولاسيما بشأن خلائط غازات التبريد والمذيبات)، وإبلاغ هذه المعلومات للأطراف خلال الاجتماع السابع عشر للفريق العامل المفتوح العضوية، وسنويا بعد ذلك وطلبوا من مركز الصناعة والبيئة التابع لليونيبي الارتكاز على التقارير المتوافرة وقاعدة بيانات غرفة تبادل المعلومات المعتمدة على إجراء الأوزون المدرجة في وبالتعاون مع الوكالات المنفذة الأخرى وأمانة الصندوق، في إعداد كتيب عن إبلاغ البيانات توفر معلومات للأطراف لمساعدتهم جميعا في الإبلاغ عن البيانات. وسينبغي أن تتضمن هذه المعلومات تقنيات عن جمع البيانات، والأسماء التجارية على النحو الذي حدده فريق تكنولوجيا التقييم الاقتصادي، والرموز الجماركية (حيثما تتوافر) وإسداء المشورة بشأن القطاعات من الصناعة التي قد تستخدم هذه النواتج.

7. ولاحظت الأطراف خلال اجتماعهم الخامس عشر (نوفمبر/ تشرين الثاني 2013) أنه يتعين على لجنة التنفيذ أن تحصل على معلومات دقيقة وحديثة في هذا المجال لكي يمكن استعراض حالة امتثال أحد الأطراف وتقديم توصيات مفيدة وحسنة التوقيت، وتشجع أهمية إبلاغ البيانات في الوقت المناسب إعمالا للمادة 7، الأطراف على تقديم البيانات عن الاستهلاك والإنتاج للأمانة بمجرد توافرها ويفضل أن يتم ذلك قبل 30 يونيه/ حزيران كل عام بدلا من 30 سبتمبر/ أيلول على النحو المطلوب في الفقرة 3 من المادة 7 من البروتوكول (المقرر 15/15(أ)).

8. ويجري نظر القضايا ذات الصلة من إبلاغ البيانات بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال في كل اجتماع للأطراف (اعتمادا على التقارير المقدمة من لجنة التنفيذ) وهناك عادة عدد ضئيل من الأطراف في حالة عدم امتثال للالتزامات بموجب المادة 7. فعلى سبيل المثال، لاحظت الأطراف، ضمن جملة أمور، خلال اجتماعهم الثامن والعشرين (أي الاجتماع الأخير للأطراف)، أن 195 طرفا من بين مجموع الأطراف البالغة 197 التي كان يتعين أن تبلغ البيانات عن عام 2015، وأبلغ عدد 169 طرفا عن بياناته بحلول 30 سبتمبر/ أيلول 2016 (أبلغ 119 من هذه الأطراف بحلول 30 يونيه/ حزيران 2016) كما لاحظته بقلق أن بلدين (واحد من غير العاملين بالمادة 5، وواحد من العاملين بالمادة 5) لم يبلغا عن بياناتهما عن عام 2015، وأن ذلك يضعهما في حالة عدم امتثال للالتزامات بشأن إبلاغ البيانات (المقرر 9/3/25)

بيانات البرنامج القطري

9. لاحظت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس (نوفمبر/ تشرين الثاني 1991)، من الضروري أن ترصد الحكومات التقدم المحرز في خفض استهلاك المواد المستنفدة للأوزون تمشيا مع خططها الواردة في البرنامج القطري، وأن تستعرض بصورة دورية فعالية التدابير المتخذة، وطلبت من أطراف المادة 5 تقديم معلومات سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ برامجها القطرية. وفي حالة ضرورة تغيير خطة العمل لتحقيق التقدم، ينبغي تقديم برنامج قطري محدث للأمانة لمواصلة نظره من جانب اللجنة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/5/16)، الفقرات 22 و23).

⁹ لاحظت الأطراف قائمة الأسماء التجارية للمواد الخاضعة للرقابة التي جمعتها والأمانة ووزعتها على جميع الحكومات في مارس/ آذار 1992.

10. وخلال الاجتماع الثالث عشر (يوليه/ تموز 1994) اعتمدت اللجنة التنفيذية صيغة لعرض المعلومات عن التقدم في تنفيذ البرنامج القطري¹⁰، وطلبت من أطراف المادة 5 تقديم معلومات سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ برامجها القطرية وفقا للمقرر الذي اتخذ خلال الاجتماع العاشر، وينبغي أن تشمل المعلومات التقدم في التنفيذ خلال الفترة من 1 يناير/ كانون الثاني إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول وأن تقدم للأمانة في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر بعد نهاية العام الذي تتعلق به المعلومات وبدءا من الاجتماع الثالث عشر، ينبغي أن تتضمن المقررات المتعلقة بكل برنامج قطري موافق عليه شرط تقديم معلومات سنويا عن تنفيذ البرنامج القطري وفقا لهذه المقررات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/13/47، الفقرات 192 و 193).

11. وقبل الاجتماع السابع للأطراف (ديسمبر/ كانون الأول 1995) أن يوكل إلى الأمانة مهمة طلب إيضاحات عن البيانات المبلغة بموجب المادة 7 في حالة حدوث تباين مع البيانات الواردة في البرنامج القطري للبلد المعني، ويتعين عليها أن تحدد من هذه الإيضاحات أفضل البيانات المتوافرة وأكثرها دقة. وإذا ما لم تسفر الإيضاحات عن اتفاق، ينبغي استخدام البيانات المقدمة من الطرف للأمانة (المقرر 20/7).

12. واستجابة للمقرر 20/7 قررت اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع التاسع عشر (مايو/أيار 1996) ضرورة تسوية البيانات المقدمة لأمانة الأوزون مع تلك المقدمة لأمانة الصندوق، وينبغي تقديم التباينات في البيانات المقدمة من الأطراف لأمانة الأوزون وتلك المقدمة لأمانة الصندوق المتعدد الأطراف إلى اللجنة التنفيذية (المقرر 28/19).

13. وخلال الاجتماع العشرين (أكتوبر/ تشرين الأول 1996) وبعد نظر التقرير المستكمل بشأن التقدم في تنفيذ البرامج القطرية الذي ووفق عليه بين فبراير/ شباط 1992 وديسمبر/ كانون الأول 1995، دعت اللجنة التنفيذية، ضمن جملة أمور، أعضاء اللجنة التنفيذية إلى أن تقدم للأمانة مقترحات مكتوبة عن تحسين عرض بيانات التنفيذ لكي تتمكن الأمانة من اقتراح صيغة جديدة للجنة (المقرر 36/20(ه)).

14. ووافقت اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع السادس والأربعين (يوليه/ تموز 2005) ضمن جملة أمور، على الصيغ المنقحة للإبلاغ عن البرامج القطرية¹¹، وطلبت من وحدات الأوزون الوطنية أن تبلغ اعتبارا من عام 2006 عن تنفيذ البرامج القطرية التي تستخدم الصيغة المنقحة، وطلبت من الأمانة إدراج البيانات المجمعة في التحليل السنوي الذي يتنبأ بقدرة الامتثال لدى بلدان المادة 5. وقررت اللجنة كذلك استعراض تنفيذ الصيغة المنقحة خلال الاجتماع الأخير من عام 2007 (المقرر 39/46).

15. وطلبت اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع الثاني والخمسين (يوليه/ تموز 2007) ضمن جملة أمور من برنامج للمساعدة على الامتثال في اليونيب تخصيص وقت خلال اجتماعاتها بشأن الشبكات الإقليمية لمواصلة التدريب على نظام الإبلاغ عن التقدم الذي حققه المستخدمون الأوائل في النظام المعتمد على الإنترنت، وأعدت تأكيد المبادئ التوجيهية السائدة بشأن تقدم بيانات تنفيذ البرامج القطرية قبل 1 مايو/ أيار في كل سنة، وأشارت إلى ضرورة الإبلاغ عن بيانات تنفيذ البرامج القطرية قبل الاجتماع الأخير من العام والإيضاحات اللاحقة باعتبار ذلك شرطا أساسيا مسبقا للموافقة على تمويل المشروعات والإفراج عنه (المقرر 5/52(د) و(ه) و(و)).

16. وعقب اتفاق الأطراف خلال اجتماعهم التاسع عشر (سبتمبر/ أيلول 2007) على الإسراع بإزالة إنتاج واستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال تعديل وفقا للفقرة 9 من المادة 2 من بروتوكول مونتريال (المقرر 6/19)، وطلبت اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها الرابع والخمسين (أبريل/ نيسان 2008) ضمن جملة أمور، إدراج المعلومات المتعلقة بجميع المواد المستفدة للأوزون بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وبدائلها في تقارير بيانات البرامج القطرية (المقرر 4/54(د)).

¹⁰ المرفق الثاني من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/13/47.

¹¹ المرفق الرابع عشر من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/47.

17. وعقب ذلك، طلبت اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها الستين (أبريل/ نيسان 2010) ضمن جملة أمور، من الأمانة تعديل صيغة إبلاغ بيانات البرامج القطرية لإدراج المعلومات ذات الصلة بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما في ذلك ما إذا كانت تدابير الرقابة على هذه المادة قد أدرجت في نظم التراخيص (المقرر 4/60(ب)(4)).

18. ونظرت اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها الرابع والسبعين (مايو/ أيار 2015) وثيقة عن بيانات البرامج القطرية وتوقعات الامتثال¹². وعقب المناقشات التي دارت، طلبت اللجنة التنفيذية ضمن جملة أمور من بلدان المادة 5 تقديم تقارير بيانات البرامج القطرية قبل ثمانية أسابيع من الاجتماع الأول من السنة إن أمكن على ألا يتجاوز ذلك الأول من مايو/ أيار على أساس الفهم بأن المواعيد النهائية لتقديم بيانات البرامج القطرية قد تحتاج إلى تعديل في حالة أن تقرر اللجنة العودة إلى عقد ثلاثة اجتماعات سنوية. وطلبت اللجنة التنفيذية كذلك من الأمانة أن تقدم للاجتماع الخامس والسبعين مقترحا لإستمارة محدثة لتقرير البرامج القطرية مع مراعاة المناقشات التي جرت بشأن الصيغة خلال الاجتماع الرابع والسبعين (المقرر 9/74(ب)).

19. وخلال الاجتماع السادس والسبعين (مايو/ أيار 2016) نظرت اللجنة التنفيذية، أثناء المناقشات بشأن الوثيقة المتعلقة ببيانات البرامج القطرية وتوقعات الامتثال¹³، في تعديل الإستمارة وأشارت إلى أن الحاجة قد تستدعي تغييرها استجابة لبعض التغيير في الظروف في المستقبل، مثل برامج المسح المتعلق ببدائل المواد المستنفدة للأوزون أو نتائج المناقشات بشأن ممر دبي بخصوص المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وعلى هذا الأساس قررت اللجنة، ضمن جملة أمور، مواصلة استخدام إستمارة تقرير بيانات البرامج القطرية الحالية في الوقت الحاضر مع بعض التعديلات¹⁴.

¹² الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/74/11.

¹³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/76/9.

¹⁴ أجريت التعديلات التالية: القسم باء (لم تعد هناك حاجة للإجراءات التنظيمية والإدارية والمعاونة) وإن كانت هذه البيانات ضرورية في حالة إضافة المزيد من التعديلات أو المواد الكيميائية. وما زال القسم جيم (حصى الهيدروكلوروفلوروكربون الصادرة وأسعار المواد المستنفدة للأوزون وبدائلها (في حالة توافرها) ساريا وإن كانت المعلومات عن التدريب والاستعادة وإعادة التدوير وإعادة الاستخدام لم تعد ضرورية. وينبغي مواصلة تقديم القسم دال (حالة تنفيذ التراخيص والحصى (التقييم النوعي لعمل خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية) في حين أن المعلومات النوعية الأخرى الواردة في هذا القسم لم تعد ضرورية.

المرفق الثالث

أنشطة التمكين: المشروعات الإيضاحية

1. وافقت اللجنة التنفيذية منذ إنشاء الصندوق المتعدد الأطراف، عدد 136 مشروعا من المشروعات الإيضاحية بقيمة إجمالية تبلغ 70,944,276 دولارا أمريكيا (بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة). وفي حين تمت الموافقة على المشروعات الإيضاحية في معظم قطاعات التصنيع حيث يجري استخدام المواد الخاضعة للرقابة، وافقت اللجنة التنفيذية على نوافذ التمويل النوعية التالية للمشروعات الإيضاحية.

نافذة التمويل للمشروعات الإيضاحية المعنية ببروميد الميثيل

2. قررت الأطراف خلال اجتماعها التاسع (سبتمبر/ أيلول 1997) أن يغطي الصندوق المتعدد الأطراف جميع التكاليف الإضافية لأطراف المادة 5 لتمكينها من الامتثال لتدابير الرقابة على بروميد الميثيل، وأن تكون جميع مشروعات بروميد الميثيل مؤهلة للتمويل بصرف النظر عن مردودية تكاليفها النسبية. ويتعين على اللجنة التنفيذية وضع وتطبيق معايير نوعية لمشروعات بروميد الميثيل لكي تثبت في المشروعات التي سوف تمويلها في المقام الأول وضمان تمكين جميع أطراف المادة 5 من تحقيق التزاماتها فيما يتعلق ببروميد الميثيل. وقررت الأطراف وهي أن المستوى الشامل للموارد المتاحة للصندوق المتعدد الأطراف خلال فترة الثلاث سنوات 1997-1999 تقتصر على الأموال الموافق عليها خلال الاجتماع الثامن، إعطاء أولوية فورية لاستخدام موارد الصندوق المتعدد الأطراف لغرض تحديد وتقييم وتكييف وإيضاح بدائل بروميد الميثيل ومواد الاستعاضة عنه. وعلاوة على مبلغ العشرة ملايين دولار أمريكي الذي أتفق عليه خلال الاجتماع الثامن للأطراف، يتعين توفير مبلغ 25 مليون دولار أمريكي سنويا لهذه الأنشطة في كل من عامي 1998 و1999 لتيسير الإجراءات في أسرع وقت ممكن صوب التمكين من الامتثال لتدابير الرقابة الموافق عليها بشأن بروميد الميثيل (المقرر 5/IX)

3. واستجابة للمقرر 5/9، وافقت اللجنة التنفيذية على 44 مشروعا من المشروعات الإيضاحية في 12 بلدا بقيمة إجمالية تبلغ 14,119,342 دولارا أمريكيا (بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة). واستنادا إلى نتائج المشروعات الإيضاحية، وافقت اللجنة التنفيذية على 198 مشروعا استثماريا أو للمساعدات التقنية في 67 بلدا وثلاثة مشروعات إقليمية بقيمة إجمالية تبلغ 118,327,957 دولارا أمريكيا (بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة) أسفرت عن الإزالة الكاملة لبروميد الميثيل في بلدان المادة 5 وكان ذلك يتم في كثير من الأحوال قبل عام 2015 المستهدف للرقابة. ويتضمن الجدول 1 قائمة بالمشروعات الإيضاحية لبروميد الميثيل.

الجدول 1: المشروعات الإيضاحية لبروميد الميثيل

| البلد | المشروع | القطاع | الموافقة | الاجتماع | القيمة بالدولار الأمريكي |
|-----------------------|--|--------|----------|----------|--------------------------|
| غواتيمالا | أربعة بدائل لاستخدام بروميد الميثيل: البسطة بالبخار، التشميس والمواد الكيميائية منخفضة الجرعة بالاقتران مع الإدارة المتكاملة للأفات. | FUM | May-97 | 22 | 431,833 |
| مصر | أربعة بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في البسطة (الفاولة والطماطم والخيار) | FUM | Nov-98 | 26 | 227,000 |
| إقليمي: إقليم أفريقيا | مشروع إيضاحي إقليمي عن بدائل استخدام بروميد الميثيل لمعالجة التمور عالية الرطوبة (الجزائر وتونس) | FUM | Apr-08 | 54 | 329,823 |
| أوروغواي | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل كمادة تبيخير للتربة في المحاصيل البستانية المحمية (الخيار والفلفل) ومهاد البذور والمشاتل (الخضر والتبغ والغابات) | FUM | Jul-98 | 25 | 336,474 |
| البرازيل | ثلاثة بدائل لاستخدام بروميد الميثيل: الزراعة دون استخدام التربة، والتشميس والمواد الكيميائية منخفضة الجرعة. | FUM | May-97 | 22 | 413,153 |
| زمبابوي | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في الأكياس المرصوفة بالذرة تحت شرائح الرغاوي المضادة للغازات والعبوات البلاستيكية (التخزين) | FUM | Mar-99 | 27 | 229,060 |

| البلد | المشروع | القطاع | الموافقة | الاجتماع | القيمة بالدولار الأمريكي |
|-----------------------|--|--------|----------|----------|--------------------------|
| بوتسوانا | ثلاثة بدائل لاستخدام بروميد الميثيل: تقنيات الزراعة خارج التربة، والتبخير البيولوجي مع التشميس وتطبيق مختلف خلانط من المواد الكيميائية الأخرى بجرعات منخفضة. | FUM | Jul-98 | 25 | 165,319 |
| شيلي | مشروع إيضاحي لاختبار بدائل بروميد الميثيل في استخدامات معالجة التربة | FUM | Jul-98 | 25 | 393,304 |
| مصر | استخدام بدائل بروميد الميثيل في مخازن الحبوب. | FUM | Nov-98 | 26 | 297,000 |
| الجمهورية الدومينيكية | بدائل استخدام بروميد الميثيل: بسطرة التربة (بخار) الزراعة خارج التربة، التشميس، التبخير البيولوجي، والمواد الكيميائية المنخفضة الجرعة بالاقتران مع الإدارة المتكاملة للآفات. | FUM | Nov-98 | 26 | 365,828 |
| شيلي | تكنولوجيا البرونو سورب في تبخير السلع. | FUM | Dec-94 | 15 | 317,000 |
| أندونيسيا | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في المنتجات المخزنة (الأرز والبن والذرة) | FUM | Nov-98 | 26 | 368,556 |
| كرواتيا | ثلاثة بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في إنتاج التبغ وهي التشميس بالإضافة إلى التبخير البيولوجي، واستخدام المواد الكيميائية المنخفضة الجرعة، والزراعة خارج التربة بالاقتران مع الإدارة المتكاملة للآفات. | FUM | Jul-98 | 25 | 293,786 |
| الكاميرون | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في تقنيات الزراعة خارج التربة، واستخدام مختلف خلانط المواد الكيميائية الأخرى بجرعات منخفضة في زراعة التبغ. | FUM | Jul-98 | 25 | 180,278 |
| كولومبيا | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في زراعة المود في شينبانانو. | FUM | Nov-98 | 26 | 138,765 |
| كوستاريكا | بدائل لبروميد الميثيل لتبخير التربة في بطيخ كوستاريكا. | FUM | Mar-99 | 27 | 203,965 |
| الصين | مشروع إيضاحي عن بدائل استخدام بروميد الميثيل في تبخير التربة. | FUM | May-97 | 22 | 485,086 |
| الصين | البرامج الإيضاحية للاستعاضة عن بروميد الميثيل. | FUM | May-97 | 22 | 145,000 |
| كوستاريكا | بدائل بروميد الميثيل في تبخير التربة في زهور الزينة في كوستاريكا. | FUM | Mar-99 | 27 | 218,523 |
| فيت نام | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في الأكياس المرصوفة من الأرز والحبوب في الصوامع، والأخشاب في المخازن في البحيرات لدى شركة التبخير في فيت نام. | FUM | Mar-98 | 24 | 453,540 |
| لبنان | المشروع الإيضاحي لبدائل بروميد الميثيل لتبخير التربة (الصوبات) | FUM | Nov-98 | 26 | 367,523 |
| تونس | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في المنتجات البستانية في جمعية فاكهة البحر المتوسط. | FUM | Mar-98 | 24 | 327,954 |
| زمبابوي | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في إنتاج شتلات التبغ المقاومة للجفاف: الزراعة خارج التربة والمواد الكيميائية المنخفضة الجرعة. | FUM | Nov-97 | 23 | 399,154 |
| المغرب | ثلاثة بدائل لاستخدام بروميد الميثيل: النباتات المضادة والتعديلات العضوية والتطعيم على الشتلات المقاومة بالاقتران مع نظام الإدارة المتكاملة للآفات في زراعات الطماطم والخيار. | FUM | Nov-98 | 26 | 229,523 |
| المغرب | أربعة بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في المنتجات البستانية: البسطة بالتبخير والزراعة خارج التربة، والتشميس والمواد الكيميائية المنخفضة الجرعة بالاقتران مع الإدارة المتكاملة للآفات. | FUM | May-97 | 22 | 542,371 |
| مالاوي | إزالة جميع أنواع بروميد الميثيل غير الضرورية وغير معالجات ما قبل الشحن. | FUM | Dec-00 | 32 | 452,000 |
| الأردن | ثلاثة بدائل لاستخدام بروميد الميثيل: البسطة بالخار، والزراعة خارج التربة، والاستخدام الأمثل لتبخير التربة بالاقتران مع الإدارة المتكاملة للآفات. | FUM | Jul-98 | 25 | 362,419 |
| المكسيك | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل للتبخير الهيكلي في المكسيك | FUM | Nov-98 | 26 | 463,657 |
| المكسيك | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في زراعة الطماطم والفاصوليا والتبغ والبطيخ وأزهار الزينة. | FUM | Jul-98 | 25 | 877,144 |
| الأرجنتين | إيضاح وتدريب بشأن البدائل السليمة، ونشر المعلومات، ووضع خطة وطنية لإزالة بروميد الميثيل في قطاع التبغ. | FUM | Nov-98 | 26 | 307,198 |
| الفلبين | إيضاح وتدريب ووضع سياسات بشأن البدائل لاستخدام بروميد الميثيل لتبخير تربة الموز. | FUM | Nov-98 | 26 | 18,607 |
| ماليزيا | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في أخشاب ماليزيا. | FUM | Nov-99 | 29 | 250,772 |
| الأرجنتين | دائرة مغلقة ومغلقة عن الزراعة خارج التربة باعتبار ذلك بدائل رئيسية لاستخدام بروميد الميثيل في إنتاج الطماطم وأزهار الزينة والفاصوليا. | FUM | Nov-97 | 23 | 522,742 |
| تركيا | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل باعتبارها أداة تبخير للتربة في زراعات البستنة المحمية (الطماطم والخيار) ومحاصيل الزينة. | FUM | Jul-98 | 25 | 344,899 |
| كينيا | برنامج إيضاحي عن الاستعاضة عن بروميد الميثيل. | FUM | Nov-98 | 26 | 100,000 |
| سري لانكا | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل لاستئصال ديدان الشاي في سري لانكا. | FUM | Mar-99 | 27 | 341,662 |
| كينيا | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل لتبخير التربة في زراعة أزهار الزينة | FUM | Mar-98 | 24 | 368,247 |

| البلد | المشروع | القطاع | الموافقة | الاجتماع | القيمة بالدولار الأمريكي |
|----------------------------|---|--------|----------|----------|--------------------------|
| | في معهد البحوث الزراعية في كينيا. | | | | |
| سورية | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في تبخير المنتجات البستانية والسلع. | FUM | Mar-98 | 24 | 538,423 |
| الأرجنتين | مشروع إيضاحي لاختبار بدائل بروميد الميثيل في تطهير ما بعد الحصاد للظن والحمضيات (المرحلة الأولى). | FUM | Nov-99 | 29 | 352,931 |
| تايلند | بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في تخزين الحبوب (الأرز والذرة والتابيوكا وحبوب الأعلاف والبقول). | FUM | Jul-98 | 25 | 292,405 |
| مقدونيا يوغسلافية سابقة | ثلاثة بدائل لاستخدام بروميد الميثيل في الزراعة خارج التربة، والتبخير البيولوجي والمواد الكيميائية المنخفضة الجرعة في التبغ والإنتاج البستاني. | FUM | Nov-98 | 26 | 292,664 |
| كينيا | الاستعاضة عن بروميد الميثيل بمواد لا تستنفذ طبقة الأوزون في تخزين الحبوب. | FUM | Feb-97 | 21 | 140,965 |
| الأردن | نهج شامل إزاء نشر تكنولوجيا تسميس التربة للاستعاضة عن بروميد الميثيل. | FUM | Nov-98 | 26 | 232,789 |

نافذة تمويل مشروعات تبريد المباني

4. طلبت الأطراف، خلال اجتماعها السادس عشر (نوفمبر/ تشرين الثاني 2004) بعد اعترافها، ضمن جملة أمور، بالحاجة إلى وضع خطة لإدارة لتبريد المباني المعتمد على الكلوروفلوروكربون في أطراف المادة 5 لتيسير إزالة الكلوروفلوروكربون من أجهزة تبريد المباني، من اللجنة التنفيذية النظر في تمويل مشروعات إيضاحية إضافية للمساعدة في إيضاح أهمية الاستعاضة عن أجهزة تبريد المباني المعتمدة على الكلوروفلوروكربون إعمالاً للمقررات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة التنفيذية، وتمويل الإجراءات الرامية إلى تعميق وعي المستخدمين في بلدان المادة 5 بالإزالة التي تواجه عقبات الخيارات التي قد تتوافر للتعامل مع أجهزة تبريد المباني لديها ولمساعدة الحكومات ووضعي المقررات (المقرر 13/16(أ) و(ب)).

5. واستجابة للمقرر 13/XVI، قررت اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها الخامس والأربعين (أبريل/ نيسان 2005) إنشاء نافذة تمويل بمبلغ 15.2 مليون دولار أمريكي لقطاع تبريد المباني في 2005، وطلبت من الأمانة إعداد دراسة بمدخلات من الوكالات المنفذة عن المعايير والطرائق الخاصة بالمشروعات الإيضاحية لتبريد المباني بما في ذلك كيفية تشغيل مختلف الأموال الإقليمية لقطاع تبريد المباني مع مراعاة المقترحات المقدمة والتعليقات التي أبدت خلال الاجتماع الحالي للنظر من جانب الاجتماع السادس والأربعين (المقرر 4/45 (ج) و(د)).

6. وخلال الاجتماع السابع والأربعين (نوفمبر/ تشرين الثاني 2005)، قررت اللجنة التنفيذية، ضمن جملة أمور، استناداً إلى الدراسة المتعلقة بالمعايير والطرائق ذات الصلة بالمشروعات الإيضاحية لتبريد المباني¹ التي أعدتها الأمانة، إلى استخدام نافذة التمويل البالغة 15.2 مليون دولار أمريكي للمشروعات الإيضاحية الإضافية في القطاع الفرعي لتبريد المباني مع الفهم بأنه لن يوافق على أي تمويل آخر للاستعاضة عن أجهزة تبريد المباني من جانب اللجنة التنفيذية (ودعى اليونيب واليونديبي والبنك الدولي فضلاً عن الوكالات الثنائية المهمة لأن تقدم للاجتماع السابع والأربعين مقترحات مشروعات يمكن تكرارها في بلدان أخرى لتوضيح إمكانية وطرائق الاستعاضة عن أجهزة تبريد المباني المركزية في المستقبل من خلال استخدام موارد خارجية عن الصندوق المتعدد الأطراف). وطلب من الأمانة عقد اجتماعات مع جميع الوكالات لتقييم مقترحات المشروعات الإيضاحية وترتيب أولوياتها إذا لزم الأمر باستخدام المعايير التالية: تبريرات التكاليف، الصلات المشتركة مع خطة الإزالة الكاملة، موازنة المشروعات الإقليمية، التمويل الإجمالي لكل تبريد للمباني مع مراعاة الظروف الوطنية والمحلية التي يمكن تحديدها بواسطة نموذج رياضي وخاص بقطاع الأعمال، والعائد السنوي للاستثمار، واستهلاك الكلوروفلوروكربون في خدمة أجهزة تبريد المباني كنسبة من مجموع استهلاك هذه المادة في 2004 في البلد، ومستوى ومصادر الموارد المالية المحتملة من خارج الصندوق المتعدد الأطراف التي ستستخدم في المشروع. كما طلبت اللجنة التنفيذية من اليونيب

¹ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/46/37.

تقديم مقترح بشأن تنفيذ أنشطة المعلومات والإيضاح والتوعية على المستوى العالمي بهدف نشر الخبرات المكتسبة في المشروعات الإيضاحية على المستوى العالمي (المقرر 33/46).

7. واستجابة للمقررات المشار إليها أعلاه، وافقت اللجنة التنفيذية خلال الاجتماعين السابع والأربعين والثامن والأربعين على 15,693,016 دولارا أمريكيا (بما في ذلك تكاليف الدعم) لتنفيذ تسعة مشروعات إيضاحية لتبريد المباني (واحد في كل من البرازيل وكولومبيا وكوبا والجمهورية العربية السورية، ومشروع إقليمي لأفريقيا (الكاميرون ومصر ونامبيا، ونيجيريا والسودان) ومشروع إقليمي لأوروبا (كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، ورومانيا، وصربيا والجبل الأسود) وواحد لإقليم الكاريبي (استخدام تكنولوجيا الخالية من الكلوروفلوروكربون والتي تحقق كفاءة الطاقة للاستعاضة عن أجهزة تبريد المباني المعتمدة على الكلوروفلوروكربون) ومشروع عالمي (الصين والهند وأندونيسيا، وماليزيا، والفلبين) ومنذ تنفيذ المشروعات، أعيد مبلغ 5,212,480 دولارا أمريكيا (بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة) إلى الصندوق المتعدد الأطراف. ويتضمن الجدول 2: المشروعات الإيضاحية بشأن أجهزة تبريد المباني.

الجدول 2: المشروعات الإيضاحية بشأن أجهزة تبريد المباني

| البلد | المشروع | القطاع | الموافقة | الاجتماع | القيمة بالدولار الأمريكي |
|---------------------------|--|--------|----------|----------|--------------------------|
| البرازيل | مشروع إيضاحي للإدارة المتكاملة للقطاع الفرعي لأجهزة تبريد المباني بالطرد المركزي المعتمدة المركزية على تطبيق التكنولوجيات الخالية من الكلوروفلوروكربون التي تتسم بكفاءة الطاقة لكي تحل مكان أجهزة تبريد المباني المعتمدة على الهيدروفلوروكربون | REF | Nov-05 | 47 | 1,075,000 |
| كوبا | مشروع إيضاحي للإدارة المتكاملة للقطاع الفرعي لأجهزة تبريد المباني بالطرد المركزي المعتمدة المركزية على تطبيق التكنولوجيات الخالية من الكلوروفلوروكربون التي تتسم بكفاءة الطاقة لكي تحل مكان أجهزة تبريد المباني المعتمدة على الهيدروفلوروكربون | REF | Nov-05 | 47 | 1,060,915 |
| كولومبيا | مشروع إيضاحي للإدارة المتكاملة للقطاع الفرعي لأجهزة تبريد المباني بالطرد المركزي المعتمدة المركزية على تطبيق التكنولوجيات الخالية من الكلوروفلوروكربون التي تتسم بكفاءة الطاقة لكي تحل مكان أجهزة تبريد المباني المعتمدة على الهيدروفلوروكربون | REF | Nov-05 | 47 | 1,075,000 |
| الجمهورية العربية السورية | مشروع إيضاحي بشأن الاستعاضة عن أجهزة تبريد المباني بالطرد المركزي المعتمدة على الهيدروفلوروكربون | REF | Nov-05 | 47 | 403,586 |
| إقليمي: إقليم أفريقيا | مشروع إيضاحي استراتيجي للتحويل المعجل لأجهزة تبريد المباني المعتمدة على الكلوروفلوروكربون في خمسة بلدان أفريقية (الكاميرون، مصر، نامبيا، نيجيريا والسودان) | REF | Apr-06 | 48 | 217,525 |
| إقليمي: إقليم أفريقيا | مشروع إيضاحي استراتيجي للتحويل المعجل لأجهزة تبريد المباني المعتمدة على الكلوروفلوروكربون في خمسة بلدان أفريقية (الكاميرون، مصر، نامبيا، نيجيريا والسودان) | REF | Apr-06 | 48 | 803,563 |
| إقليمي: إقليم أفريقيا | مشروع إيضاحي استراتيجي للتحويل المعجل لأجهزة تبريد المباني المعتمدة على الكلوروفلوروكربون في خمسة بلدان أفريقية (الكاميرون، مصر، نامبيا، نيجيريا والسودان) | REF | Apr-06 | 48 | 791,000 |
| إقليمي: إقليم أفريقيا | مشروع إيضاحي استراتيجي للتحويل المعجل لأجهزة تبريد المباني المعتمدة على الكلوروفلوروكربون في خمسة بلدان أفريقية (الكاميرون، مصر، نامبيا، نيجيريا والسودان) | REF | Apr-06 | 48 | 406,800 |
| عالمي | المشروع العالمي للاستعاضة عن أجهزة تبريد المباني (الصين والهند وأندونيسيا وماليزيا والفلبين) | REF | Nov-05 | 47 | 4,533,473 |

نافذة تمويل إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون

8. ودعت الأطراف ضمن جملة أمور خلال اجتماعها العشرين (نوفمبر/ تشرين الثاني 2008) الأطراف ووكالات التمويل الدولية بما في ذلك الصندوق المتعدد الأطراف ومرفق البيئة العالمية وغيرها من العناصر المعنية إلى التمكين من الوصول إلى صكوك عملية لغرض اكتساب معلومات أفضل عن التخفيف من انبعاثات المواد المستنفدة للأوزون وتدمير مخزونات المواد المستنفدة للأوزون، وبشأن التكاليف ذات الصلة بجمع المواد المستنفدة

للأوزون ونقلها وتخزينها وتدميرها وخاصة في أطراف المادة 5، وطلبت من اللجنة التنفيذية أن تنظر على وجه السرعة في بدء مشروعات رائدة لتغطية عمليات جمع المواد المستنفدة للأوزون ونقلها وتخزينها وتدميرها. ويمكن للجنة التنفيذية كأولوية متقدمة نظر المشروعات التي تركز على المخزونات المجمعة من المواد المستنفدة للأوزون التي تتميز بارتفاع القدرة الصافية على الاحتراز العالمي في عينة إقليمية تمثيلية. ومن المفهوم أن الأولوية المتقدمة لن تستبعد بدء الأنواع الأخرى من المشروعات الرائدة بما في ذلك الهالونات ورباعي كلوريد الكربون في حالة احتوائها على قيمة إيضاحية هامة. وعلاوة على ذلك ستعمل هذه المشروعات، من أجل حماية طبقة الأوزون، على استنباط بيانات وتحقيق خبرات عملية عن طرائق الإدارة والتمويل، وتحقيق منافع مناخية، وسوف تستكشف إمكانية زيادة التمويل المشترك. وطلبت الأطراف أيضا من أمانة الأوزون أن تتشاور، بمساعدة أمانة الصندوق، مع الخبراء من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ، ومرفق البيئة العالمية، والمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، والبنك الدولي، وغيرهم من خبراء التمويل المعنيين لوضع تقرير عن فرص التمويل المتاحة لإدارة وتدمير مخازن المواد المستنفدة للأوزون، وتقديم هذا التقرير للأطراف لاستعراضه والتعليق عليه قبل شهر واحد من الاجتماع التاسع والعشرين للفريق العامل المفتوح العضوية، وإن يمكن عقد اجتماع واحد بين الخبراء من مؤسسات التمويل (المقرر 7/XX، الفقرات 1 و2 و9).

9. واستجابة للمقرر 7/20 ناقشت اللجنة التنفيذية خلال اجتماعها السابع والخمسين (مارس/ آذار- أبريل/ نيسان 2009) المشروعات الإيضاحية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون في سياق خطة الأعمال المجمعة للصندوق المتعدد الأطراف ونظر النموذج المستكمل لخطة الإزالة المتناوبة لفترة الثلاث سنوات للفترة 2009-2011². وشدد الأعضاء على أهمية وضع معايير لإدراج هذه المشروعات في خطط الأعمال، وأن تكون المشروعات الإيضاحية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون ممكنة وتتضمن طرائق زيادة التمويل. واعترف بأن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون يمثل مسألة هامة لبلدان المادة 5 التي لا تمتلك مرافق التدمير الضرورية لمخزونات الكلوروفلوروكربون. وعلى الرغم من الحاجة إلى التقدم بسرعة، أشير إلى أنه يجري تنفيذ عدد من الدراسات تتعلق بالتخلص من المواد المستنفدة للأوزون أحدهما بواسطة أمانة الأوزون مع تجميع لخيارات تمويل عملية توفير المواد المستنفدة للأوزون، ودراسة وشبكة بواسطة البنك الدولي. وفي انتظار نتائج هذه الدراسات التي يمكن أن تؤدي إلى مقررات أكثر استنارة بشأن المشروعات الإيضاحية التي يمكن إدراجها في خطط الأعمال. وعقب المناقشات (حيث جرى تشكيل فريق اتصال لمواصلة نظر المسألة)، قررت اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بمشروعات التخلص من المواد المستنفدة للأوزون، أن يزال من خطط أعمال الوكالات المنفذة جميع تلك المشروعات باستثناء المقترحات من البرازيل (اليونديبي) وغانا (اليونديبي) وأندونيسيا (البنك الدولي) والمكسيك (اليونيدو) والفلبين (البنك الدولي)، وتركيا (اليونيدو)، وإقليم آسيا والمحيط الهادئ (اليابان)، وطلبت من الأمانة إعداد وثيقة تتضمن المعايير والمبادئ التوجيهية لاختيار مشروعات التخلص من المواد المستنفدة للأوزون للنظر خلال الاجتماع الثامن والخمسين مع مراعاة المقرر 7/XX ومناقشات فريق الاتصال التي جرت خلال الاجتماع السابع والخمسين (المقرر 6/57 و(و)1) و(ح)).

10. وناقشت اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع الثامن والخمسين (يوليه/ تموز 2009) الوثيقة المتعلقة بالمعايير والمبادئ التوجيهية بشأن اختيار مشروعات التخلص من المواد المستنفدة للأوزون³، التي أعدت إعمالا للمقرر 6/57 ومراعاة المقرر 7/XX. وبعد المناقشات (التي جرت في كل من الاجتماع العام وفي فريق الاتصال الذي أنشأه الرئيس)، وافقت اللجنة التنفيذية على مبادئ توجيهية مؤقتة لتمويل المشروعات الإيضاحية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون وفقا للفقرة 2 من المقرر 7/XX، وطلبت من الأمانة أن تقدم، للاجتماع الثاني للجنة في 2011، تقريرا عن الخبرات المكتسبة من تنفيذ مشروعات التخلص وأن تنظر فيها إذا كانت تستعرض المبادئ التوجيهية المؤقتة وما يتصل بها من تعاريف خلال الاجتماع الرابع والستين في ضوء الخبرات المكتسبة وأي معلومات إضافية وإرشادات متاحة في ذلك الوقت (المقرر 19/58).

² UNEP/OzL.Pro/ExCom/57/7.

³ الوثيقة 19/58 UNEP/OzL.Pro/ExCom/58/19.

11. واستجابة للمقررات المشار إليها أعلاه، وافقت اللجنة التنفيذية على 12,484,156 دولارا أمريكيا (بما في ذلك تكاليف إعداد المشروع وتكاليف الدعم) لتنفيذ مشروع إيضاحي عن إدارة مخلفات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها في 12 بلدا (الجزائر والبرازيل والصين وكولومبيا وكوبا وجورجيا وغانا ولبنان والمكسيك ونيبال ونيجييريا وتركيا)، ومشروع في إقليم وسط أفريقيا (بروندي والكاميرون وجمهورية أفريقيا الوسطى والكونغو، وغينيا) ومشروع في إقليم أوروبا وآسيا الوسطى ومشروع عالمي عن وضع استراتيجيات/ منهجية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون. ويتضمن الجدول 3 جميع المشروعات الإيضاحية لإدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون.

الجدول 3: المشروعات الإيضاحية لإدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون

| البلد | المشروع | القطاع | الموافقة | الاجتماع | القيمة بالدولار الأمريكي |
|-----------------------------------|---|-----------------|----------|----------|--------------------------|
| كوبا | مشروع إيضاحي راند بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها | الخدمات البيئية | Dec-10 | 62 | 564,590 |
| المكسيك | مشروع إيضاحي عن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة | الخدمات البيئية | Apr-11 | 63 | 565,000 |
| المكسيك | مشروع إيضاحي عن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة | الخدمات البيئية | Apr-11 | 63 | 997,509 |
| لبنان | مشروع إيضاحي راند بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها | الخدمات البيئية | Nov-14 | 73 | 134,588 |
| غانا | مشروع إيضاحي عن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة | الخدمات البيئية | Apr-11 | 63 | 215,820 |
| نيجييريا | مشروع إيضاحي عن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة | الخدمات البيئية | Jul-12 | 67 | 975,545 |
| إقليمي: إقليم أوروبا وآسيا الوسطى | إيضاح استراتيجي إقليمي لإدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها في إقليم أوروبا وآسيا الوسطى | الخدمات البيئية | Apr-13 | 69 | 84,750 |
| إقليمي: إقليم أوروبا وآسيا الوسطى | إيضاح استراتيجي إقليمي لإدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها في إقليم أوروبا وآسيا الوسطى | الخدمات البيئية | Apr-13 | 69 | 293,694 |
| الصين | مشروع إيضاحي راند بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها | الخدمات البيئية | Jul-12 | 67 | 1,009,000 |
| الصين | مشروع إيضاحي راند بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها | الخدمات البيئية | Jul-12 | 67 | 1,313,837 |
| كولومبيا | مشروع إيضاحي راند بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها | الخدمات البيئية | Apr-12 | 66 | 1,284,625 |
| البرازيل | مشروع إيضاحي راند بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها | الخدمات البيئية | May-14 | 72 | 1,594,942 |
| الجزائر | مشروع إيضاحي راند بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها | الخدمات البيئية | May-14 | 72 | 401,313 |
| الجزائر | مشروع إيضاحي راند بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها | الخدمات البيئية | May-14 | 72 | 282,500 |
| جورجيا | مشروع إيضاحي عن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة | الخدمات البيئية | Apr-13 | 69 | 60,238 |
| تركيا | مشروع إيضاحي عن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة | الخدمات البيئية | Apr-12 | 66 | 1,156,969 |

مشروعات إيضاح التكنولوجيات البديلة المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي

12. إعمالا للمقرر 43/55، وافقت اللجنة التنفيذية على 14 مشروعا إيضاحيا بقيمة إجمالية تبلغ 17,864,172 دولارا أمريكيا على النحو الوارد في الجدول 4.

الجدول 4: مشروعات إيضاحية للهيدروكلوروفلوروكربون الموافق عليها إعمالاً للمقرر 43/55

| التقرير النهائي | التكنولوجيا البديلة | المادة المستفيدة للأوزون | الوكالة | البلد | القطاع/ المشروع |
|--|--|---|-------------------|----------|--|
| PU تصنيع رغاوي البوليوريثان* | | | | | |
| ديسمبر 2010 | ميثيل الفورمات | الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب | اليونديبي | البرازيل | التحقق من ميثيل الفورمات كعامل نفخ ي تصنيع رغاوي البوليوريثان (BRA/FOA/56/DEM/285) |
| ديسمبر 2010 | ميثيل الفورمات | الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب | اليونديبي | المكسيك | التحقق من الميثيل فورمات في تطبيقات رغاوي البوليوريثان الدقيقة (MEX/FOA/56/DEM/141) |
| أبريل 2012 | الميثالال | الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب | اليونديبي | البرازيل | التحقق من الميثالال كعامل نفخ في تصنيع رغاوي البوليوريثان (BRA/FOA/58/DEM/292) |
| نوفمبر 2014 | السيكلوبنتان السابق الخلط | الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب | البنك الدولي | الصين | إيضاح التحول من البوليولات السابقة الخلط المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون 141ب إلى البوليولات السابقة الخلط المعتمدة على السيكلوبنتان (CPR/FOA/59/DEM/491) |
| ديسمبر 2012 | السيكلوبنتان | الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب | البنك الدولي | الصين | تحويل جزء من رغاوي شركة جيانجين هوايين هوايهونج المحدودة من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، إلى السيكلوبنتان (CPR/FOA/59/DEM/492) |
| ديسمبر 2013 | ثاني أكسيد الكربون فائق الحرارة الدرجة | الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب | اليونديبي/اليابان | كولومبيا | التحقق من استخدام ثاني أكسيد الكربون فائق الحرارة الدرجة في تصنيع الرغاوي الجسنة للبوليوريثان الصالحة للرش (COL/FOA/60/DEM/75) |
| Partially completed Apr-2012 | الهيدروكربونات** | الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب | اليونديبي | مصر | التحقق/الإيضاح عن الخيارات المنخفضة التكلفة لاستخدام الهيدروكربونات** كعامل نفخ في تصنيع رغاوي البوليوريثان (EGY/FOA/58/DEM/100) |
| تصنيع رغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط XPS*** | | | | | |
| Jun-2012 | الهيدروفلوروأورفان 1234ze | الهيدروكلوروفلوروكربون-22/الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب | اليونديبي | تركيا | التحقق من استخدام الهيدروفلوروأورفان 1234ze كعامل نفخ في تصنيع ألواح رغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط (TUR/FOA/60/DEM/96) |
| Nov-2014 | ثاني أكسيد الكربون/ميثيل الفورمات | الهيدروكلوروفلوروكربون-22/الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب | اليونديبي | الصين | التحويل من تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون-22/الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب (ب) إلى ثاني أكسيد الكربون مع استخدام ميثيل الفورمات كعامل نفخ مشترك في تصنيع رغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط في شركة فينينج (نانجج) لتكنولوجيا توفير الطاقة المحدودة. (CPR/FOA/64/DEM/507) |
| تصنيع أجهزة التبريد للتجهيز الصناعي والغذائي وتخزينها | | | | | |
| May-2014 | الأمونيا/ ثاني أكسيد الكربون | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | اليونديبي | الصين | التحول من تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تكنولوجيا الأمونيا/ ثاني أكسيد الكربون في تصنيع نظم التبريد بمرحلتين للتخزين المبرد والتجميد في شركة مجموعة يانتاي/ موون المحدودة (CPR/REF/60/DEM/499) |
| تطوير عنصر تكييف الهواء | | | | | |
| Dec-2013 | الهيدروكربونات-290 | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | اليونديو | الصين | تحويل تصنيع مكثفات تكييف هواء الغرفة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى البروبان في شركة غوانجودنج ميز هي (CPR/REF/61/DEM/502) |
| تصنيع أجهزة تكييف الهواء | | | | | |
| May-2014 | الهيدروفلوروكربون-32 | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | اليونديبي | الصين | التحول من تكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى تكنولوجيا الهيدروفلوروكربون-32 في تصنيع أجهزة تبريد المباني/ من مصادر الهواء التجارية ومضخات الحرارة في شركة البيئة الصناعية تسنجهوا تونغ فانغ (CPR/REF/60/DEM/498) |

| التقرير النهائي | التكنولوجيا البديلة | المادة المستفدة للأوزون | الوكالة | البلد | القطاع/ المشروع |
|-------------------------|---------------------------------------|---------------------------------|-----------------------|-------|--|
| May-2014 | الهيدروكربونات- 290 | الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 | اليونيدو | الصين | التحول من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى البروبان في شركة ميديا لتصنيع تكييف هواء الغرفة (CPR/REF/61/DEM/503) |
| استخدام المذيبات | | | | | |
| Nov-2014 | الايزو- بارافين/ السيلوكسان (KC-6) | الهيدروكلوروفلوروكربون- 141ب | اليونديبي/ اليابان | الصين | التحول من التكنولوجيا المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب إلى تكنولوجيا الأيزو- بارافين وسيلوكسان (KC-6) للتنظيف من تصنيع الأجهزة الطبية في شركة كيندلي ز هيجانج للأجهزة الطبية المحدودة (CPR/SOL/64/DEM/506, CPR/SOL/64/DEM/511) |

*PU: البولوريثان

**HC: الهيدروكربونات

***XPS: البولسترين المسحوب بالضغط

13. وبعد ذلك في الاجتماعين الخامس والسبعين والسادس والسبعين وافقت اللجنة التنفيذية على 18 مقترح مشروع أخرى لإيضاح التقنيات المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي بتمويل إجمالي قدره 18,028,551 دولارا أمريكيا (بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة) إعمالا للمقرر 40/72 على النحو المبين في الجدول 5.

الجدول 5: المشروعات الإيضاحية للهيدروكلوروفلوروكربون الموافق عليها إعمالا للمقرر 40/72

| القطاع الفرعي/ التطبيق | البلد | الوكالة | المادة من المواد المستفدة للأوزون | البديل | الموعد المتوقع لانتهاء |
|---|--------------------------|--------------|-----------------------------------|--|------------------------|
| التبريد وتكييف الهواء | | | | | |
| مشروع إيضاحي لاستخدام الهيدروكربونات-290 (البروبان) كغاز تبريد بديل في تصنيع تكييف الهواء التجاري في الصناعات الحرارية. | كولومبيا | اليونديبي | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | R-290 | Jun-17 |
| مشروع إيضاحي عن وحدة ضغط التبريد القابلة للتحويل للأوميا بوتيرة شبه محكمة في صناعة أجهزة التبريد اللولبية الصناعية والتجارية في شركة سونمان فوجيان المحدودة. | الصين | اليونديبي | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | الأوميا/ ثاني أكسيد الكربون | Nov-17 |
| إيضاح تطبيق نظام تبريد يعتمد على الأوميا وثاني أكسيد الكربون للاستعاضة عن الهيدروكلوروفلوروكربون-22 للمنتجين من المستوى المتوسط ومخازن البيع بالتجزئة في شركة صناعات بريميزكلاس المحدودة. | كوستاريكا | اليونديبي | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | R-717, R-744 | Jul-17 |
| مشروع إيضاحي لإدخال تكنولوجيا التبريد لثاني أكسيد الكربون فائق المستوى الحرج للسوبر ماركت (الأرجنتين وتونس). | عالمي | اليونيدو | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | ثاني أكسيد الكربون | Nov-18 |
| مشروع إيضاحي عن أداء التكنولوجيا الخالية من الهيدروكلوروفلوروكربون المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي في تطبيقات تكييف الهواء | الكويت | اليونديبي | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | الهيدروكربونات-290 والهيدروفلوروكربون-32 | May-19 |
| الترويج لبدائل غازات التبريد في البلدان التي ترتفع فيها حرارة البيئة (PRAHA-II) | إقليمي (غرب آسيا) | اليونيدو | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | الهيدروفلوروكربون-ن-22 والهيدروكربونات-290 وخليط الهيدروفلوروأولفا ن | Nov-17 |
| المشروع الإيضاحي للترويج لغازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي والمعتمدة على الهيدروفلوروأورفان لقطاع تكييف الهواء في البيئات التي ترتفع فيها درجات الحرارة | المملكة العربية السعودية | اليونيدو | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | خليط الهيدروفلوروأولفا ن والهيدروفلوروكربون-بونات-290 | May-18 |
| المشروع الإيضاحي لصناعات تكييف الهواء لايتكار أجهزة تكييف هواء النافذة والممتدة باستخدام غازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي | المملكة العربية السعودية | البنك الدولي | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | الهيدروفلوروكربون-ن-32 والهيدروكربونات-290 | May-17 |

| تصنيع رغاوي البولوريثان | | | | | |
|------------------------------|--|------------------------------|------------------|------------------------------|---|
| May-17 | المواد الهيدروفلوروأولفا ن المنخفضة | الهيدروكلوروفلورو كربون-141ب | اليونديبي | كولومبيا | المشروع الإيضاحي للتحقق من استخدام المواد الهيدروفلوروأولفان للألواح المنفصلة في أطراف المادة 5 من خلال استحداث مركبات تحقق مردودية تكاليفها |
| May-17 | مينيل الفورمات، والميثيلال | الهيدروكلوروفلورو كربون-141ب | اليونديبي | مصر | إيضاح الخيارات المنخفضة التكاليف للتحويل إلى التكنولوجيات الخالية من المواد المستنفدة للأوزون في رغاوي البولوريثان لدى صغار المستخدمين |
| Dec-17 | البنتان | الهيدروكلوروفلورو كربون-22 | اليونديو | المغرب | إيضاح لاستخدام تكنولوجيات الإرغاء المعتمدة على البنتان المنخفض التكلفة للتحويل إلى التكنولوجيات الخالية من المواد المستنفدة للأوزون. في رغاوي البولوريثان في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم |
| Oct-17 | الهيدروفلوروأولفا ن | الهيدروكلوروفلورو كربون-141ب | اليونديو | المملكة العربية السعودية | المشروع الإيضاحي لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكلورونية باستخدام الهيدروفلوروأولفان كعامل نفخ في تطبيقات رغاوي الرش في البيئات المرتفعة درجات الحرارة. |
| Sep-17 | السيكلوبنتان | الهيدروكلوروفلورو كربون-141ب | اليونديو | جنوب أفريقيا | المشروع الإيضاحي عن المزايا التقنية والاقتصادية للحقن بتفريغ الهواء في صناعة الألواح المنفصلة في المعامل المعاد تأهيلها من الهيدروكلوروفلوروكلورون-141ب إلى البنتان. |
| May-17 | الهيدروفلوروأولفا ن المشارك في النفخ مع ثاني أكسيد الكربون | الهيدروكلوروفلورو كربون-141ب | البنك الدولي | تايلند | المشروع الإيضاحي في دور نظم الرغاوي في تايلند لتشكيل البوليوالات السابقة للخلط لتطبيقات رغاوي الرش المعتمدة على البولوريثان باستخدام عامل نفخ منخفض القدرة على الاحتراق العالمي. |
| قطاع خدمة التبريد | | | | | |
| May-18 | المواد الهيدروفلوروأولفا ن أو خلانط الهيدروفلوروأولفا ن | الهيدروكلوروفلورو كربون-22 | اليونديبي | مالديف | المشروع الإيضاحي للبدائل المنخفضة القدرة على الاحتراق العالمي والخالية من الهيدروكلوروفلوروكلورون في التبريد في قطاع مصائد الأسماك. |
| May-18 | غير محدد | الهيدروكلوروفلورو كربون-22 | اليونديو/اليونيب | عالمي | المشروع الإيضاحي عن نوعية غازات التبريد والاحتواء وإدخال غازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحتراق العالمي. |
| May-19 | غير محدد | الهيدروكلوروفلورو كربون-22 | الاتحاد الروسي | إقليمي (أوروبا وآسيا الوسطى) | إنشاء مركز إقليمي دولي للخبرات الرفيعة للتدريب ومنح شهادات الاعتماد وإيضاح غازات التبريد البديلة المنخفضة القدرة على الاحتراق العالمي. |
| دراسات جدوي عن تبريد المناطق | | | | | |
| May-16 | غير محدد | | اليونديبي | الجمهورية الدومينيكية | دراسة جدوي في تبريد المناطق في بونتاكانا امتصاص تبريد المباني (نفايات الحرارة) وتبريد مياه البحار العميقة. |
| Nov-16 | غير محدد | | اليونديو/اليونيب | مصر | دراسة جدوي عن معالجة تبريد المناطق، وتبريد مياه البحار العميقة، وامتصاص (نفايات حرارة تبريد المباني والطاقة الشمسية). |
| Nov-16 | غير محدد | | اليونديو/اليونيب | الكويت | دراسة جدوي عن معالجة تبريد المناطق، وتبريد مياه البحار العميقة، وامتصاص (نفايات حرارة تبريد المباني والطاقة الشمسية). |

المشروعات الإيضاحية الأخرى

14. ويتضمن الجدول 6 مشروعات إيضاحية أخرى وافقت عليها اللجنة التنفيذية خارج نوافذ التمويل المشار عليها.

الجدول 6: المشروعات الإيضاحية الأخرى التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية

| البلد | المشروع | القطاع | الموافقة | الاجتماع | القيمة بالدولار الأمريكي |
|--|--|-----------|----------|----------|--------------------------|
| الصين | إيضاح خفض تسرب الهالونات | الهالونات | Mar-95 | 16 | 90,437 |
| جمهورية فنزويلا البوليفارية | المساعدات التقنية في إدارة هالونات 1211 | الهالونات | Jul-94 | 13 | 34,000 |
| عالمي | شراء 40 آلة إعادة تدوير الهالونات لأغراض الإيضاح | الهالونات | Jun-92 | 7 | 282,500 |
| الهند | إيضاح وتقييم التكنولوجيا البديلة لنظام الوقاية من حرائق الهالونات والمساعدات التقنية للإستراتيجية القطاعية لإزالة المواد المستنفدة للأوزون | الهالونات | Jul-94 | 13 | 299,325 |
| كولومبيا | البرنامج الإيضاحي لخفض انبعاثات أجهزة تكييف الهواء المتنقلة | REF | Dec-94 | 15 | 120,000 |
| فيت نام | المشروع الإيضاحي عن إعادة تدوير الكلوروفلوروكربون وخفض الانبعاثات في قطاع التبريد التجاري | REF | Oct-96 | 20 | 178,515 |
| شيلي | إيضاح لأجهزة تكييف الهواء المتنقلة والنقل المبرد | REF | May-96 | 19 | 140,000 |
| شيلي | البرنامج الإيضاحي لفنيي مركز الخدمة بأن انطلق الكلوروفلوروكربون-11 في الهواء والترسب من غازات التبريد خلال التشغيل والخدمة. | REF | Feb-92 | 6 | 28,250 |
| فيت نام | المشروع الإيضاحي لخدمة أجهزة تكييف الهواء المتنقلة | REF | Oct-96 | 20 | 140,909 |
| البرازيل | البرنامج الإيضاحي لتحسين خدمة التلاجات المنزلية، وإعادة تدوير الكلوروفلوروكربون في ورش الخدمة. | REF | Feb-92 | 6 | 28,250 |
| الأرجنتين | المشروع الإيضاحي لخدمة أجهزة تكييف الهواء المتنقلة | REF | Mar-95 | 16 | 170,000 |
| فيت نام | المشروع الإيضاحي عن إعادة تدوير الكلوروفلوروكربون وخفض الانبعاثات في قطاع التبريد التجاري | REF | Oct-96 | 20 | 240,525 |
| كوستاريكا | أجهزة تكييف الهواء المتنقلة والنقل المبرد | REF | May-96 | 19 | 130,000 |
| إقليمي: (آسيا والمحيط الهادىء) | الترويج لغازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي لقطاعات تكييف الهواء في البلدان التي ترتفع فيها درجات حرارة البيئة في غرب آسيا | REF | Apr-13 | 69 | 390,550 |
| إقليمي: (آسيا والمحيط الهادىء) | الترويج لغازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي لقطاعات تكييف الهواء في البلدان التي ترتفع فيها درجات حرارة البيئة في غرب آسيا | REF | Apr-13 | 69 | 175,150 |
| غواتيمالا | التبريد: أجهزة تكييف الهواء المتنقلة والنقل المبرد | REF | May-96 | 19 | 120,000 |
| تركيا | المشروع الإيضاحي لخدمة أجهزة تكييف الهواء المتنقلة | REF | Nov-97 | 23 | 205,000 |
| جامايكا | المشروع الإيضاحي لأجهزة تكييف الهواء المتنقلة | REF | Nov-97 | 23 | 130,000 |
| إقليمي: (أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) | أجهزة تكييف الهواء المتنقلة والنقل المبرد في أمريكا الوسطى: السلفادور وهندوراس ونيكاراغوا وبنما. | REF | Mar-98 | 24 | 569,000 |
| جمهورية فنزويلا البوليفارية | المساعدات التقنية ومشروع إيضاحي لإعادة تدوير الكلوروفلوروكربون في أجهزة تكييف الهواء المتنقلة. | REF | Oct-92 | 8 | 115,000 |
| المكسيك | برنامج إيضاحي عن استرجاع الكلوروفلوروكربون وإعادة تدوير معدات التبريد في المعهد المكسيكي للخدمة الاجتماعية. | REF | Nov-91 | 5 | 499,918 |
| المكسيك | المشروع الإيضاحي عن أجهزة تكييف الهواء المتنقلة. | REF | Jul-94 | 13 | 120,000 |
| الفلبين | المشروع الإيضاحي لخدمة أجهزة تكييف الهواء المتنقلة. | REF | Nov-95 | 18 | 285,500 |
| ترينداد وتوباغو | مشروع إيضاحي لأجهزة تكييف الهواء المتنقلة. | REF | Nov-97 | 23 | 117,000 |
| جمهورية فنزويلا البوليفارية | المشروع الإيضاحي لأجهزة تكييف الهواء المتنقلة. | REF | Dec-94 | 15 | 67,000 |
| جمهورية فنزويلا البوليفارية | مشروع إيضاحي لأجهزة تكييف الهواء المتنقلة. | REF | Jul-94 | 13 | 53,000 |
| الصين | المشروع الإيضاحي لخدمة أجهزة تكييف الهواء المتنقلة. | REF | Mar-95 | 16 | 165,833 |
| الصين | المشروع الإيضاحي (التبريد - مخازن الأغذية الكبيرة). | REF | Jul-95 | 17 | 85,880 |
| الصين | المشروع الإيضاحي (التبريد - مخازن الأغذية الكبيرة). | REF | Jul-95 | 17 | 158,400 |
| الصين | خدمة تبريد أجهزة تكييف الهواء المتنقلة | REF | May-96 | 19 | 462,600 |
| جمهورية فنزويلا البوليفارية | البرامج الرائدة في استرجاع وإعادة تدوير الكلوروفلوروكربون-12 في أجهزة تكييف الهواء المتنقلة | REF | Mar-94 | 12 | 15,142 |
| إقليمي: (أوروبا وآسيا الوسطى) | المشروع الإيضاحي للاستعاضة عن أجهزة تبريد المباني بالطرد المركزي المعتمدة على الكلوروفلوروكربون في كرواتيا ومقدونيا ورومانيا وصربيا والجبل الأسود. | REF | Nov-05 | 47 | 1,149,255 |
| الجمهورية الدومينيكية | مشروع إيضاحي لأجهزة تكييف الهواء المتنقلة. | REF | Jul-95 | 17 | 220,000 |
| الجمهورية الدومينيكية | مشروع إيضاحي عن التبريد التجاري (مخازن الأغذية والتوزيع والبيع بالتجزئة). | REF | Nov-95 | 18 | 74,000 |

المرفق الرابع

أنشطة التمكين: الاستراتيجيات الوطنية

1. يتضمن هذا المرفق المقررات ذات الصلة بشأن الاستراتيجيات (القطاعية أو الوطنية) التي اعتمدها اللجنة التنفيذية والتي تتعلق بإزالة الهيدروفلوروكربون ويتوافق ترتيب المقررات مع الترتيب الذي تظهر به في الوثيقة.

خطط إدارة غازات التبريد (المقرر 48/31)

2. قررت اللجنة التنفيذية

ألف بعد أن وافقت بالفعل على خطط إدارة غازات التبريد للبلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك:

(أ) أن تطلب من موظفي الأوزون الوطنيين أن يستعرضوا وقيموا بمساعدة الوكالة المنفذة المعنية، ومحتوى خططهم الخاصة بإدارة غازات التبريد، وتنفيذها حتى الآن، والنواتج المتوقعة في قطاع التبريد وفقا لهدفهم الخاص بإزالة جميع الاستهلاك في قطاع التبريد بموجب الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال. ولدى إجراء هذا الاستعراض، يتعين على موظفي الأوزون مايلي:

(1) حساب الاستهلاك الحالي والمتوقع في المستقبل بالنسبة للتجميد حيث يتم خفض 50 في المائة في 2005 و85 في المائة في 2007 والإزالة في 2010، وحساب حجم الخفض في الاستهلاك في قطاع التبريد اللازم لتحقيق هذه الأهداف؛

(2) إدراج توقعات الخفض في الاستهلاك المتعلقة بالأنشطة التي ووفق عليها بالفعل بموجب خطة إدارة غازات التبريد بما في ذلك أنشطة التدريب والاسترجاع وإعادة تدوير؛

(3) ضمان إدراج الاستهلاك الحالي والمتوقع في المستقبل الخاص بجميع القطاعات الفرعية بما في ذلك القطاع غير الرسمي، والمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم وأجهزة تكييف الهواء المتنقلة في الاستعراض؛

(4) يتعين بالنسبة لكل نشاط تم تحديده النظر في التكاليف ووسائل التمويل بما في ذلك التمويل الوطني؛

(5) ضمان أن تتضمن خطة إدارة غازات التبريد وإستراتيجية الحكومة لتحقيق الإزالة مخصصات كافية للرصد والإبلاغ عن التقدم المحرز؛

(ب) يجوز للبلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك (أو مجموعات هذه البلدان) والتي لديها خطط إدارة غازات التبريد موافق عليها أن تقدم طلبات للجنة التنفيذية لتمويل أنشطة أخرى تكون ضرورية لخفض الاستهلاك ومن ثم ضمان الامتثال للبروتوكول. وينبغي أن تكون هذه الأنشطة الإضافية جزءا أساسيا من استراتيجيتها الشاملة للإزالة في قطاع التبريد. ولا تجاوز التمويل الإضافي 50 في المائة من الأموال الموافقة عليها لخطة إدارة غازات التبريد الأساسية أو مكونات هذه الخطة حيثما يكون ذلك ملائما. ومع احتمال استثناء فترة ما بعد 2007 المشار إليه في الفقرة الفرعية (د) الواردة أدناه، لن ينظر في أي تمويل آخر يتجاوز هذا المستوى بما في ذلك التمويل المتعلق بالتهيئة لهذه الأنشطة في هذا القطاع؛

(ج) ينبغي أن يرفق بالطلبات الخاصة بالتمويل الإضافي الذي يتسق مع الفقرة الفرعية (ب) أعلاه مايلي:

- (1) مبررات للأنشطة الإضافية التي ستمول في سياق استراتيجية الإزالة الوطنية للبلد؛
- (2) تفسير واضح للكيفية التي سيضمن بها هذا التمويل بالاقتران مع التمويل الأولي لخطة إدارة غازات التبريد، والخطوات التي ستتخذها الحكومة، الامتثال لخطوات خفض التي حددها البروتوكول وعملية الإزالة؛
- (3) التزام بتحقيق مايلي دون طلبات أخرى بالحصول على تمويل لخطة إدارة غازات التبريد، خطوة خفض بنسبة 50 في المائة في 2005، وخطوة خفض بنسبة 85 في المائة في 2007. وسوف يشمل ذلك إلزاما من البلد بتقييد الواردات في حالة أن يكون ذلك ضروريا لتحقيق الامتثال لخطوتي خفض ولدعم أنشطة خطة إدارة غازات التبريد؛
- (4) إلزام بالإبلاغ السنوي عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة إدارة غازات التبريد وتحقيق خطوتي الخفض؛

(د) أنه سوف تستعرض في 2005 ما إذا كانت هناك حاجة لمساعدات أخرى لفترة ما بعد 2007، وما هي المساعدة التي قد ينظرها الصندوق في ذلك الوقت للتمكين من الامتثال الكامل لمتطلبات الإزالة المنصوص عليها في البروتوكول؛

باء- إعداد خطط إدارة غازات التبريد الجديدة للبلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك، والموافق عليها:

(هـ) ينبغي أن تتضمن مرحلة إعداد المشروع لخطط إدارة غازات التبريد، على النحو الذي قصده المبادئ التوجيهية السائدة، مسحا كاملا لاستهلاك الكلوروفلوروكربون في جميع القطاعات الفرعية، ووضع استراتيجية حكومية شاملة للإزالة، والتزام من الحكومة بسن القواعد والتشريعات اللازمة لتنفيذ الأنشطة بفعالية لإزالة استخدام غازات التبريد المعتمدة على الكلوروفلوروكربون. وبغية التمكين من تنفيذ هذه الأنشطة المتعلقة بالإعداد وفي ذلك وضع التشريعات والقواعد التي يتعين استكمالها بالكامل، ينبغي مضاعفة التمويل المقدم لمرحلة إعداد المشروع عن المستوى التي يقدم عادة؛

(و) تسري الأحكام المتعلقة بخطط إدارة غازات التبريد الحالية الواردة في القسم ألف، الفقرات الفرعية (أ) و(ج) و(د) أعلاه على خطط إدارة غازات التبريد الجديدة التي تقدم إعمالا لهذا المقرر؛

(ز) أنه بدلا من الإمكانية الممنوحة لخطط إدارة غازات التبريد الموافق عليها بالفعل لطلب أموال إضافية، يمكن زيادة مستوى التمويل اللازم لتنفيذ خطط إدارة غازات التبريد الجديدة بمستوى يصل إلى 50 في المائة بالمقارنة بمستوى تمويل هذه الخطط الذي يوافق عليه بالفعل حتى الآن مع منح مرونة للبلد لاختيار وتنفيذ مكونات الخطة التي يرى أنها وثيقة الصلة لتنفيذ التزاماتها بالإزالة. ومع الاستثناء الخاص بمرحلة ما بعد 2007 المشار إليها في القسم ألف، الفقرة الفرعية (د) أعلاه، لن ينظر في أي تمويل آخر يتجاوز هذا المستوى بما في ذلك تمويل عمليات التهيئة للأنشطة في هذا القطاع؛

(ح) ينبغي إضافة النص التالي في المبادئ التوجيهية لخطط إدارة غازات التبريد (المقرر 15/23) بعد النقطة الواردة في القسم 3-1:

"ينبغي أن تجسد العناصر والأنشطة المقترحة لخطة إدارة غازات التبريد، سواء بتمويل من الصندوق المتعدد الأطراف أو البلد ذاته، الظروف الخاصة بالبلد ومعالجة جميع القطاعات ذات الصلة بما في ذلك القطاع غير الرسمي. وينبغي أن تكفي لضمان الوفاء بالتزامات الرقابة للبلد وذلك على الأقل حتى الخفض بنسبة 85 في المائة وشاملة له في 2007، وينبغي أن تتضمن آليات للإبلاغ عن التقدم المحرز"

جيم- خطط إدارة غازات التبريد للبلدان التي يرتفع بها حجم الاستهلاك

(ط) بعد أن تؤخذ في الاعتبار الحاجة إلى أن تبدأ البلدان ذات الاستهلاك الكبير التخطيط للتعامل مع هذا القطاع الكبير والمعقد، فضلا عن المقرر المتعلق بذلك الصادر عن اجتماع الأطراف، ستنتظر في طلبات الحصول على تمويل لوضع استراتيجيات طويلة الأجل لقطاع التبريد للبلدان التي يرتفع بها حجم الاستهلاك، وينبغي للبلدان التي يرتفع فيها حجم الاستهلاك التي لم تجر بعد تحديثات لبرامجها القطرية أن تضطلع بوضع خطط إدارة غازات التبريد الاستراتيجية في سياق هذه التحديثات وبما يتفق مع المبادئ التوجيهية للجنة التنفيذية بشأن تحديثات البرامج القطرية؛

(ي) ينبغي أن تأخذ أي مقررات تصدرها اللجنة التنفيذية في المستقبل بشأن تمويل تنفيذ عناصر استراتيجيات خطط إدارة غازات التبريد في الاعتبار الأولوية النسبية للتخطيط الحكومي الوطني لتخفيضات الكلوروفلوروكربون في قطاع التبريد وتوافر فرص الخفض الأخرى للوفاء بالتزامات الرقابة للبلد؛

(ك) يمكن في هذا السياق أن تنظر اللجنة التنفيذية فيما إذا يمكن البدء في تنفيذ الأنشطة التي تعتبر في كثير من الأحيان جزءا من خطة إدارة غازات التبريد (مثل تدريب موظفي الجمارك) تمثل وضع خطة إدارة غازات التبريد.

تجميع للتوصيات المتعلقة بتقييم خطط إدارة غازات التبريد وخطط البرنامج القطري في البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك مع التركيز على قطاع خدمة التبريد (المقرر 6/49)

3. قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن توصي وحدات الأوزون الوطنية لدى وضع وتنفيذ خطط إدارة غازات التبريد وخطط الإزالة الوطنية أو النهائية بأن تنظر، حيثما يكون ممكنا، وبالتعاون مع الوزارات الحكومية والوكالات فيمايلي:

(1) تحديث واستكمال التشريعات المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون حيثما تنهض الحاجة إلى تدابير قانونية إضافية، وجرى وتهيئة الحاجة إلى زيادة تحديد آليات الإنفاذ بما في ذلك على سبيل المثال مايلي:

- فرض حظر على الواردات والصادرات من أجهزة التبريد المستعملة المعتمدة على الكلوروفلوروكربون؛
- شهادات الاعتماد الإلزامية للفنيين الذين يضطلعون بأنشطة مهنية في خدمة التبريد؛
- تحديد خصائص نظام العقوبات في الحالات التي تقع فيها انتهاكات للقواعد القانونية؛

- تحسين آليات توزيع حصص الاستيراد والتصدير تحت نظام الرخصات و مراقبة استعمالها الفعلي؛
- تعزيز التعاون بين وحدة الأوزون الوطنية والسلطات الجمركية؛

(2) الارتقاء بالمناهج الدراسية للتدريب التقني في مجال التبريد حيثما تنص الحاجة إلى ذلك، وتزويد جميع مؤسسات التدريب بأحدث المعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بالتطبيق العام للممارسات الجيدة لخفض استخدام المواد المستنفدة للأوزون بدرجة كبيرة والترويج لاستخدام البدائل؛

(ب) مطالبة الوكالات المنفذة والثنائية بأن تأخذ في الاعتبار، لدى تنفيذ خطط الإزالة الوطنية الجارية وعندما تخطط لخطط إزالة وطنية جديدة، المقرر 100/41 لاسترجاع وإعادة تدوير جزء من خطط الإزالة الوطنية وخاصة الفقرات التالية:

(1) "تركيز استرجاع وإعادة استخدام المواد الكلوروفلوروكربونية في قطاعات التركيبات كبيرة الحجم التجارية والصناعية وأجهزة تكييف الهواء المتنقلة في حالة استمرار وجود عدد كبير من النظم المعتمدة على الكلوروفلوروكربون-12، وخضوع الكلوروفلوروكربون لخفض كبير في توافره نتيجة لاعتماد تدابير الرقابة الفعالة على الواردات؛

(2) مواصلة استكشاف احتمالات تيسير عمليات إعادة التهيئة التي تحقق مردودية تكاليفها و/أو استخدام البدائل المتوافرة ربما من خلال برامج التحفيز؛

(3) إتباع طريقة انتقائية في توفير معدات جديدة للاسترجاع وخاصة معدات إعادة التدوير من خلال:

أ. أن توضع خلال إعداد المشروع تقديرات سليمة للطلب المحتمل على معدات الاسترجاع وإعادة التدوير؛

ب. لا تسلم المعدات للبلد إلا بعد طلبات مؤكدة وبمشاركة كبيرة في التكاليف من جانب الورش للمعدات المقدمة باستخدام آلات مجمعة محليا قدر المستطاع؛

ج. شراء وتسليم وتوزيع المعدات على مراحل متعددة بعد استعراض استخدام المعدات التي جرى تسليمها والتحقق من الطلبات الجديدة؛

د. ضمان توافر خدمات المتابعة والمعلومات الكافية لإبقاء معدات الاسترجاع وإعادة التدوير في الخدمة؛

(4) رصد استخدام المعدات، والمعارف التي اكتسبها المستفيدون على أساس مستمر من خلال المشاورات الدورية وجمع التقارير الدورية من الورش يضطلع بها الاستشاريون الوطنيون بالتعاون مع روابط التقنيين. وينبغي إعداد التقارير المرحلية المعدة على هذا الرصد على أساس سنوي بواسطة الاستشاري و/أو وحدات الأوزون الوطنية بالتعاون مع الوكالة المنفذة على النحو الوارد في المقرر 48/31، وينبغي توفير موارد إضافية كافية للتمكين من أعمال المتابعة والإبلاغ: (من المقرر 100/41)؛

(ج) تطلب من الوكالات المنفذة الثنائية والمنفذة المتعددة الأطراف بالتعاون مع المؤسسات الوطنية المعنية مايلي:

- (1) إجراء تدريب الفنيين وفقا لاستراتيجية تجمع بين التدريب النظري و ممارسات عملية خلال الحلقات الدراسية مع عدد محدود من المشاركين والمساعدة في الارتقاء بالمناهج الدراسية لمعاهد التدريب التقني لخدمة التبريد في البلدان حيثما لا يكون ذلك قد تم بعد؛
- (2) إيلاء الاهتمام الكامل لجوانب السلامة وإجراء التعديل الضروري على المكونات الكهربائية أو استبدالها في البلدان التي أجرى فيها التدريب على استخدام الهيدروكربونات وخاصة إعادة التهيئة؛
- (3) الاختيار الدقيق لأجهزة التعرف على غازات التبريد التي سيجري شراؤها مع مراعاة أفضليات الوحدات المتنقلة الصغيرة، والمناسبة لتحديد مختلف أنواع الغازات وإدراج مرحلة اختبار، حيثما أمكن، قبل شراء أعداد كبيرة. وعلاوة على ذلك ينبغي التخطيط للتفاصيل الإدارية بشأن توزيع هذه الأجهزة واستعمالها وتخزينها قبل طلبها لتجنب التأخير؛
- (د) تطلب من أمانة الصندوق، بالتعاون مع الوكالات المنفذة الثنائية والمتعددة الأطراف وضع توصيات بوضع قوائم إشارية للمعدات الملائمة للفئات المستهدفة الرئيسية، وتقاسم المعلومات عن الوريدين المنافسين بما في ذلك من بلدان المادة 5؛
- (هـ) تطلب من أمانة الصندوق، بالتعاون مع الوكالات المنفذة الثنائية والمتعددة الأطراف، وضع صيغة ملائمة للإبلاغ لتتبع التقدم التجميعي الذي تحقق في استخدام برامج العمل السنوية، وإيجاز في جدول الاستعراض الموحدة المعلومات التي طلبت في المقرر 50/47 بغرض تبسيط وترشيد متطلبات الإبلاغ الشاملة، وإبلاغ الاجتماع الواحد والخمسين للجنة التنفيذية. وينبغي أن يتضمن هذا التقييم مقارنة بين ما جرى تخطيطه في الشريحة السنوية السابقة وما تحقق بالفعل. وينبغي تقديم معلومات الصرف بصورة تجميعة، كما يمكن تقديم البيانات الخاصة بالالتزامات الحالية أو المقررة حسب مقتضى الحال. وينبغي أيضا أن تحدد المعلومات الكيفية التي تم تنفيذ شرط المرونة في الاتفاق و/أو الكيفية التي تخصص بها الأموال غير المستخدمة من الشرائح السابقة" (من المقرر 50/47) والفقرة الفرعية (ب)(1)؛

سياسات التمويل المنقحة للصندوق المتعدد الأطراف التي اعتمدت خلال الاجتماع الخامس والثلاثين

4. اعتمدت اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع الخامس والثلاثين سياسات التمويل المنقحة للصندوق المتعدد الأطراف²¹، وحسب أفضلية واستعداد البلد المعني، اقترحت الطريقتين التاليتين لتنفيذ سياسات التمويل المنقحة التي تضمن الصلة الموضحة بالأمثال: تمويل اتفاقات الإزالة الشاملة لمجموعة المواد استنادا إلى الأداء، وتمويل المشروعات المختلفة أو خطط إزالة قطاع منفصل استنادا إلى استراتيجيات الإزالة الوطنية. وفيما يلي وصف لهذين الطريقتين.

اتفاقات الإزالة لمادة شاملة القطاعات المعتمدة على الأداء

5. النطاق: سوف يتضمن اتفاق الإزالة لمجموعة مواد شاملة مجموع الاستهلاك المتبقي من المادة المعنية الخاضعة للرقابة (مثل الهالونات والمواد الكلوروفلوروكربونية في جميع قطاعات المستخدمين في البلد. ويمكن أن يتألف الاتفاق، بحسب الاستهلاك المتبقي في كل قطاع من هذه القطاعات من أكثر من استراتيجية قطاعية واحدة أو إذا كان الاستهلاك المتبقي يوجد بصورة حصرية في قطاع خدمة التبريد، وهو ما يحدث عادة فيما يتعلق باستكمال

²¹ المرفق السادس عشر من الوثيقة. UNEP/OzL.Pro/ExCom/35/67.

إزالة الكلوروفلوروكربون في قطاعات التصنيع ذات الصلة، يمكن تحديد الاتفاق بأنه جزء من خطة إدارة غازات التبريد كما يرد تحديده في المقرر 48/31.

6. الملامح: سيتعين أن يتضمن إتفاق الإزالة لمجموعة شاملة القطاعات المعتمد على الأداء خطة عمل وجدول زمني لتنفيذ الأنشطة حسنة التنسيق الخاصة بالصناعة والحكومة ومستوى التمويل الذي يتفق عليه مع اللجنة التنفيذية، وجدول زمني للصرف من جانب الصندوق المتعدد الأطراف مقابل الأهداف الوطنية لخفض المواد المستنفدة للأوزون وهيكل إدارة لضمان تحقيق هذه الاتفاقات وربط عملية صرف الموارد بالمعالم البارزة للأداء.

7. المزايا: يمكن أن توفر الاتفاقات المقترحة أفضل فرصة لتنفيذ سياسة التمويل ذات الصلة الوثيقة الواضحة بالامتثال لأن التمويل سوف يربط بأهداف الامتثال المنصوص عليها في الاتفاق (سواء وفقاً لبروتوكول مونتريال أو جدول زمني معجل يفضله البلد المعني) وربط صرف الموارد بالمعالم البارزة للأداء.

8. وسوف تقدم الاتفاقات بديلاً للعملية المرهقة في بعض الأحيان للتقديم على أساس كل مشروع على حده وعملية الموافقة. كما ستوفر هذه الاتفاقات تأكيداً بالتمويل الذي يمكن التنبؤ به من الصندوق المتعدد الأطراف خلال فترة زمنية محددة، كما سيوفر للبلد المعني المرونة في استخدام الأموال المتفق عليها لتنفيذ الأنشطة لتحقيق أهداف الاتفاق.

9. الخبرات حتى الآن: طبقت هذه الطريقة لإزالة المواد المستنفدة للأوزون في قطاع الإنتاج وغيرها من القطاعات وتتبع ذلك، إلى حد معين، تمويل خطط إدارة غازات التبريد في البلدان التي ينخفض فيها حجم الاستهلاك. ويجري تنفيذ الاتفاقات القطاعية التي ووفق عليها حتى الآن على النحو المقرر إلا أن معظمها أعد وجرى التفاوض بشأنه على أساس كل حالة على حده على مدى فترة زمنية طويلة.

10. المبادئ التوجيهية العملية: وبحين الآن موعد استعراض الحاجة إلى مبادئ توجيهية موحدة تستند إلى خبرات الصندوق المتعدد الأطراف لإعداد وتنفيذ وإدارة هذه الاتفاقات حتى يمكن اعتماد هذه الطريقة بصورة متزايدة.

11. الخطوات الأخرى الموصى بها: توصي الأمانة، بغية تمكين البلدان التي على استعداد لاعتماد طريقة اتفاق المواد شاملة المعتمد على الأداء، بأن تعمل مع بلدان المادة 5، والوكالات الثنائية والوكالات المنفذة لوضع مشروع مبادئ توجيهية لإعداد وتنفيذ وإدارة اتفاقات الإزالة الشاملة للمواد المعتمدة على الأداء.

تمويل المشروعات الفردية (بما في ذلك المشروعات الجامعة أو مشروعات خطط إدارة الإزالة النهائية) وخطط إزالة قطاع منفصل استناداً إلى استراتيجية امتثال وطنية

12. يمكن الاستمرار في تطبيق الطريقة الحالية لتمويل المشروعات الفردية إلا أنه لا يمكن إجراء هذا التمويل دون شرط أن يبين المشروع المطلوب موقعه في استراتيجية الامتثال الوطنية المتعلقة بإزالة المادة المعنية الخاضعة للرقابة. ومن المفهوم أنه لا يوجد، حتى يتم وضع استراتيجيات الامتثال الوطني ما يحول دون تمويل المشروعات الفردية أو خطط إزالة قطاع قائم بذاته وفقاً للمبادئ التوجيهية للصندوق وإجراءاته إلى أن تبيّن هذه المشروعات ما يلي:

(أ) تأثير المشروع المطلوب على هدف الامتثال (مثل تجميد الكلوروفلوروكربون، والخفض بنسبة 50 في المائة في 2005 وغير ذلك)؛

(ب) تأثير المشروعات الجارية على المتبقي من مستوى استهلاك المادة الذي ستحدده اللجنة التنفيذية أثناء المناقشات التي تدور بشأن الاستهلاك المتبقي من المواد المستنفدة للأوزون المؤهل للتمويل ومستوى الاستهلاك الإلزامي للامتثال للهدف المحدد؛

(ج) تأثير المشروع المطلوب على الاستهلاك الوطني المتبقي من المادة أو المواد المعنية.

13. وينبغي تطبيق نفس الشرط على خطة إزالة قطاع قائم بذاته. ويمكن أن تتضمن خطط الإزالة القطاعية هذه مجموع الاستهلاك من المادة المعنية الخاضعة للرقابة، وخطة عمل بواسطة كل من الصناعة والحكومة ومستوى تمويل متفق عليه، وجدول زمني للصرف مثلما الحال بالنسبة للاتفاق شامل المواد. ونظرا لأن بالإمكان استخدام المادة الخاضعة للرقابة في أكثر من قطاع واحد، فإن من المهم تحديد التأثير المباشر لهذه المشروعات على أهداف الامتثال الوطنية للمادة المعنية الخاضعة للرقابة.

14. المزايا: يوفر شرط وضع طلبات التمويل في سياق استراتيجية امتثال وطنية إمكانية تحديد تأثير التمويل على هدف الامتثال المحدد وتقييم مدى الأهمية الملحة لهذه الطلبات ومن ثم أولوية التمويل. ويوفر تمويل المشروعات وفقا لإستراتيجية الامتثال الوطنية للحكومة إمكانية تحديد وتيرة الإزالة وفقا للعرض والطلب على المستوى المحلي بالنسبة للمواد الخاضعة للرقابة ومدى استعداد مستهلكيها. وسوف تعوض الخطوات المقترحة في الجدول أعلاه لتحليل الصلة الوثيقة الواضحة للمشروعات بالنسبة للامتثال، عدم كفاية سياسة التمويل الحالية حيث لا تربط بين تأثير المشروع امتثال البلد. كما تقترح هذه الخطوات في مشروع المبادئ التوجيهية لإعداد تحديثات البرامج القطرية. وتهدف المبادئ التوجيهية المقترحة إلى مساعدة البلدان في إعداد استراتيجياتها الوطنية الخاصة بالامتثال.

15. المبادئ التوجيهية العملية: يمكن أن تستخدم المبادئ التوجيهية المقترحة لإعداد تحديثات البرامج القطرية التي يجري تقديمها لأمانة الاجتماع الرابع والثلاثين كمبادئ توجيهية تشغيلية لإعداد استراتيجيات الامتثال الوطنية. وقد لاحظت اللجنة التنفيذية ذلك حيث قررت "أن تحديثات البرامج الوطنية وخطط إدارة غازات التبريد سوف تزود بلدان المادة 5 بألية لاستراتيجيات الإزالة الوطنية، وتشجع بلدان المادة 5 على الاستفادة من هذه الفرصة" (المقرر (54/33)).

16. وإلى أن يتم إعداد هذه الإستراتيجيات، يوصي بتفتيح السياق القطري المدرج في الوقت الحاضر في وثيقة المشروع لتوفير تحليل للصلة الوثيقة الواضحة للتمويل المطلوب للامتثال.

مشروع مبادئ توجيهية لإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تتضمن مسوحات الهيدروكلوروفلوروكربون (المقرر 37/53(ح))

17. قررت اللجنة التنفيذية اعتماد المبادئ التوجيهية التالية:

(أ) ينبغي أن تعتمد البلدان نهجا متدرج المراحل لتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ضمن إطار استراتيجيتها الجامعة؛

(ب) ينبغي للبلدان أن تستخدم في أسرع وقت ممكن وبحسب توافر الموارد المبادئ التوجيهية المشار إليها لوضع تفاصيل المرحلة واحدة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي ستعالج الطريقة التي ستأخذها البلدان لتحقيق التجميد في 2013، والخفض بنسبة 10 في المائة في 2015 مع تقدير اعتبارات التكاليف ذات الصلة وتطبيق المبادئ التوجيهية للتكاليف أثناء وضعها؛

(ج) ينبغي توضيح المرحلة واحد من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وما يليها من مراحل، على النحو التالي:

(1) بالنسبة للبلدان التي لديها استهلاك في قطاع الخدمة فقط:

أ. أن تتسق مع المبادئ التوجيهية الحالية لإعداد تحديثات خطط إدارة غازات التبريد/

خطة إدارة غازات التبريد إعمالاً للمقررين 48/31 و57/35، وحسب مقتضى الحال مع إعداد خطط إدارة الإزالة النهائية إعمالاً للمقرر 54/45؛

ب. أن تتضمن التزامات لتحقيق تدابير الرقابة على الهيدروكلوروفلوروكربون لعامي 2013 و2015 وتدرج نظاماً يعتمد على الأداء لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يعتمد على استكمال الأنشطة في هذه الخطة للتمكين من الإفراج السنوي عن التمويل الخاص بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(2) بالنسبة للبلدان التي لديها قطاعات تصنيع تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ينبغي أن تتضمن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خطة إزالة وطنية تستند إلى الأداء مع خطط إزالة لمادة أو عدة مواد أو قطاع التي يتسق مع المقرر 65/38 الذي يعالج مستويات خفض الاستهلاك بما يكفي لتحقيق تدابير الرقابة على الهيدروكلوروفلوروكربون لعامي 2013 و2015، ويوفر نقاط بداية للخفض التجمعي بالاقتران مع أهداف الخفض السنوية؛

(د) بالنسبة للبلدان التي تختار تنفيذ المشروعات الاستثمارية قبل استكمال خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية:

(1) ينبغي أن تسفر الموافقة على كل مشروع عن إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لحسابه مقابل الاستهلاك المحدد في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ولا يمكن الموافقة على أي من هذه المشروعات بعد عام 2010 ما لم تكن جزءاً من هذه الخطة؛

(2) في حالة استخدام نهج المشروعات الفردية، يتعين أن يوفر تقديم المشروع الأول إشارة إلى صلة المشروعات الإيضاحية بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وإشارة إلى الوقت الذي ستقدم فيه هذه الخطة؛

(هـ) ينبغي إيلاء الاهتمام لتوفير التمويل للمساعدة في إدراج تدابير الرقابة على الهيدروكلوروفلوروكربون في التشريعات والقواعد ونظم التراخيص كجزء من تمويل عملية إعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حسب مقتضى الحال ويتعين إصدار تأكيد عن تنفيذ نفس الشيء كشرط أساسي مسبق لتمويل تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

(و) ينبغي في الحالات التي توجد فيها عدة وكالات منفذة في بلد واحد، تعيين وكالة رئيسية لتنسيق العملية الشاملة لوضع المرحلة واحد من الخطة؛

(ز) ينبغي أن تتضمن خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية معلومات عن التكاليف وقت تقديمها استناداً إلى مايلي ولمعالجتها:

(1) أحدث مبادئ توجيهية للتكاليف الحالية للهيدروكلوروفلوروكربون وقت التقديم؛

- (2) سيناريوهات تكاليف بديلة تعتمد على مواعيد القطع المحتملة للقدرات الجديدة في حالة عدم تحديد تاريخ القطع حتى الآن فيما يتعلق بالأهلية لتمويل مرافق التصنيع على النحو الوارد في المقرر 53:37 (ك) فضلا عن السياسة الحالية المتعلقة بتاريخ النظر في 25 يولييه/ تموز 1995؛
- (3) سيناريوهات تكاليف بديلة للتكاليف الإضافية والرأسمالية لعمليات التحويل الثانية؛
- (4) التكاليف الإضافية لتنظيم عمليات الاستيراد والإمدادات في سوق المعدات المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون بمجرد توافر البدائل المؤكدة تجاريا في البلد ووصف المنافع التي تعود على قطاع الخدمة بشأن انخفاض الطلب ذي الصلة؛
- (5) معلومات التكاليف والمنافع التي تستند إلى النطاق الكامل للبدائل المعنية وما يرتبط بها من مواد مستنفدة للأوزون وغير ذلك من التأثيرات على البيئة بما في ذلك المناخ مع مراعاة قدرة الاحترار العالمي واستخدام الطاقة وغير ذلك من العوامل ذات الصلة؛
- (ح) تشجع البلدان والوكالات على استكشاف الحوافز المالية الممكنة والفرص المتاحة لتوفير موارد إضافية لتنظيم المنافع البيئية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إعمالا للفقرة 11(ب) من المقرر 6/19 الصادر عن الاجتماع التاسع عشر للأطراف؛
- (ط) ينبغي أن تعالج خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مايلي:
- (1) استخدام الترتيبات المؤسسية المشار إليها في المقرر 37/53(هـ) و(و)؛
- (2) أدوار ومسؤوليات روابط فنيي التبريد وغير ذلك من الروابط الصناعية وكيفية إسهامها في إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (ي) ينبغي لخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أن تحقق، على الأقل، البيانات والمعلومات حسب مقتضى الحال الواردة في المخطط الإشاري لوضع خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الوارد في المرفق التاسع عشر بهذا التقرير.